الفرقان

العدد ١٣٠٦ - الاثنين ١٧ من ذي القعدة ١٤٤٧ هـ - ٤ / ٥ / ٢٠٢٦م

القمة التشاورية:

تجسيد للموقف الخليجي الموحد لضمان أمن المنطقة واستقرارها وتحقيق تطلعات التنمية والازدهار

هل يجوز شرعًا التفاخر بالحضارات القديمة؟

العدد الجديد

السنة الثامنة عشرة
العدد 138 أبريل 2026

أجيالنا

حُرّاس الوطن

خلُوق في درس "الأونلاين"

من يحمي هذا الكون ؟

مرح وتسلية
وغرس قيم إسلامية

@ajialna.q8
للاستفسار 96903524

أملأ منزلك بالروائح العطرة مع معطرات الجو لدينا

الخلطة الفضية

Al Khaltha Al Fadiya

خلطة لتعطير الملابس والشراشف والغرف

Spray it onto freshen bed linen, curtains, rooms and clothes.

الشايع

منذ SINCE 1928

الشايع للعطور

AL SHAYA PERFUMES

www.alshayaperfumes.com

@alshayaperfumes

Al-Forqan Magazine

العدد ١٣٠٦ - الاثنين ١٧ من ذي القعدة ١٤٤٧هـ - ٤/٥/٢٠٢٦م

في هذا العدد

6 قمّة جدّة التشاورية.. من التنسيق إلى إدارة الأزمات وبناء الوعي الاستراتيجي

17 هـل يجوز شرعًا التفاخر بالحضارات القديـمة؟

24 دراسة حول تعديل قانون الأحوال الشخصية الكويتي

32 وقفة بمناسبة الامتحانات

10 السلامة من الفتن في ضوء الكتاب والسُنَّة

14 الحصانات والامتيازات الدبلوماسية في الفقه الإسلامي

34 خُطُورَةُ اللِّسَانِ فِـي بَـثِّ الشَّائِعَاتِ

36 وقف المراكب في سبيل الله

38 الذكاء الاصطناعي وتمكين كبار السن من الاندماج الرقمي

46 أوراق صحفية: أحكام الوصية بالمنافع

سعر النسخة في الكويت ٢٥٠ فلسا

الفرقان

مجلة إسلامية أسبوعية تصدر
عن جمعية إحياء التراث الإسلامي

رئيس مجلس الإدارة
طارق سامي العيسى

رئيس التحرير
سالم أحمد الناشي

تواصل معنا

ص.ب: 27271 الصفاة
الكويت الرمز البريدي: 13133
P.O.Box 5220 Safat,
Kuwait Postal Code No. 13053
: +965 25362733 - 25348664
الخط الساخن : +965 97288994
: +965 25362740
: forqany@hotmail.com
: www.al_forqan.net
: @al_forqan
: @al_forqan

الاشتراكات

للاشتراك داخل الكويت
تلفون : 98654239

نشكر دعمكم

حساب مجلة الفرقان
البنك الدولي
121010000387

طبعت في شركة لاكي للطباعة

الافتتاحية

القيم في مواجهة الأزمات

● لا يمكن مواجهة الأزماتُ -مهما اشتدّت- بردود أفعالٍ متفرقة، أو انفعالات غير منضبطة، بل لابد من بناءٍ منظومة متكاملة من القيم الراسخة تستمد جذورها من الأصول الشرعية، وتراعي في الوقت ذاته واقع الناس، مقدمة المصلحة العامة على المصالح الفردية.

● **في مقدمة هذه القيم تأتي وحدة الصف؛** فهي أصل عظيم دعا إليه القرآن الكريم في قوله -تعالى-: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾؛ إذ بها تتآلف القلوب قبل أن تتقارب المواقف، وتُسدّ منافذ الفرقة، وتُغلق أبواب الانقسام والتفرق، فيبقى البنيان متماسكا في وجه العواصف والأزمات؛ إذ التفرّق مبدأ كل وهن، والاجتماع منبع كل قوة.

● **ويلي ذلك التعاون على البر والتقوى،** الذي لا يقف عند حدود التنسيق الشكلي، بل يتجاوز ذلك إلى بناء منظومة تكاملية، تتضافر فيها الجهود لحفظ الدين، وصيانة المجتمع، ودفع الأخطار، تحقيقًا لقوله -تعالى-: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾، إنه تعاونٌ يصنع الأَمن، ويؤسس للاستقرار، ويُنمّي روح المسؤولية المشتركة.

● **ومن رحم هذا التعاون تتجلّى قيمة التكافل والتضامن،** التي صوّرها النبي -ﷺ- أبلغ تصوير بقوله: «مَثَلُ المُؤمنينَ في تَوادِّهم وتَراحُمِهم وتَعاطُفِهم مَثَلُ الجَسَد، إذا اشتَكى منه عُضوٌ تَداعى له سائرُ الجَسَد بالسَّهَر والحُمَّى»؛ فآلام أي جزءٍ من الأمة لا ينفصل عن سائرها، والتحديات التي تضرب طرفًا منها سرعان ما تتردّد أصداؤها في الجميع، ما يجعل التكافل فريضةً شرعية، وضرورةً حضارية.

● **كما تبرز المسؤولية الجماعية، التي تنقل المجتمع من العشوائية إلى البناء المؤسسي،** ومن ردود الأفعال إلى صناعة الفعل، في ضوء قوله -ﷺ-: «كلكم راعٍ وكلكم مسؤولٌ عن رعيته»؛ فالمطلوب هو المحافظة على الكيانات وحراستها بمن يدرك حق الرعاية والأمانة فهو حافظٌ مُؤْتمَنٌ مُلتَزِمٌ صَلاحَ ما هو تحت مسؤوليته؛ فإنْ وفّى ما عليه من الرِّعاية حَصَلَ له الحَظُّ الأَوفَرُ والجَزاءُ الأَكبَرُ.

● **ولا يكتمل بناء الأوطان إلا بالصدق والأمانة:** قال -ﷺ-: «عليكم بالصدقِ، فإنَّه يهدي إلى البرِّ، وإنَّ البرَّ يهدي إلى الجنة»؛ فالأمة التي ينتشر فيها الصدق، تقوى روابطها، وتستقيم مسيرتها. وقال -تعالى-: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ (النساء:٥٨) والأمانات كل ما اؤتُمِنَ عليه الإنسان وأمر بالقيام به، فكل من اؤتمن أمانة وجب عليه حفظها.

● **وفي الأزمات يكون الصبر والثبات؛** فالأزمات محكٌّ للمعادن، ولا تُجتاز إلا بثبات راسخ، قال -تعالى-: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا﴾؛ فبالصبر تُحفظ المكتسبات، وتُدفع الانتكاسات.

● **خلاصة القول: إن الأوطان لا تصمد أمام الأزمات إلا حين تتجذر فيها قيم الوحدة، والتعاون، والتكافل، والمسؤولية والصدق، والصبر.**

قمّة جدّة التشاورية

من التنسيق إلى إدارة الأزمات وبناء الوعي الاستراتيجي

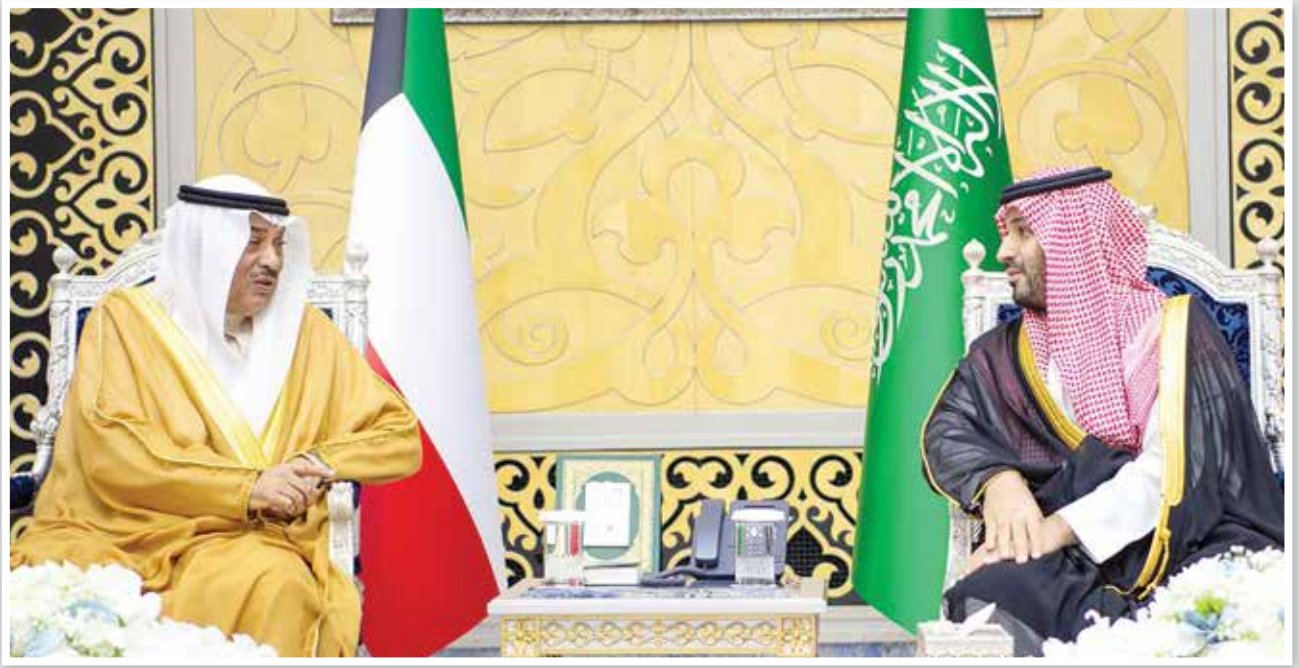

في توقيت بالغ الحساسية، عقد قادة دول مجلس التعاون -الثلاثاء ١١ من ذي القعدة ١٤٤٧ هـ الموافق ٢٨ أبريل ٢٠٢٦م- قمّة تشاورية استثنائية لقادة ورؤساء دول مجلس التعاون الخليجي في مدينة جدّة بالمملكة العربية السعودية، بحضور ممثل سمو أمير البلاد، سمو ولي العهد الشيخ صباح خالد الحمد المبارك الصباح، -حفظه الله-، وترأس القمة سمو الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود ولي العهد، ورئيس مجلس الوزراء السعودي ، وقد شارك فيها عاهل البحرين الملك حمد بن عيسى، وأمير قطر الشيخ تميم بن حمد، ونائب رئيس مجلس الوزراء وزير الخارجية الإماراتي الشيخ عبدالله بن زايد، والأمين العام لمجلس التعاون جاسم البديوي، وناقشت القمة عدداً من الموضوعات والقضايا المتعلقة بالمستجدات الإقليمية والدولية وتنسيق الجهود تجاهها.

ولعل من أهم الرسائل التي حملتها القمة أن دول الخليج تسعى إلى تعزيز العمل الجماعي بوصفه الخيار الأكثر واقعية لحماية الأمن والاستقرار، ومواجهة التحديات التي تمسّ أمن المنطقة ومصالحها الاستراتيجية؛ كما برزت في القمّة أهمية ترسيخ وحدة الموقف الخليجي، باعتبارها ركيزة أساسية لأي تحرك سياسي أو دبلوماسي في المرحلة المقبلة.

البيان الختامي

في ختام القمة صرح معالي الأمين العام لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، الأستاذ جاسم محمد البديوي، أن أصحاب الجلالة والسمو قادة دول المجلس -حفظهم الله ورعاهم- بحثوا الأوضاع الإقليمية الراهنة، ولا سيما المتصلة بالتصعيد في المنطقة، وما تعرضت له دول المجلس والمملكة الأردنية الهاشمية من اعتداءات إيرانية سافرة، والسبل الكفيلة بإيجاد مسار دبلوماسي ينهي الأزمة، ويمهد الطريق للتوصل لاتفاقات وتفاهمات تعالج مصادر قلق دول المجلس، وتعزز الأمن والاستقرار في المدى البعيد.

إدانة الاعتداءات الإيرانية

وأوضح معاليه أن أصحاب الجلالة والسمو قادة دول المجلس -حفظهم الله ورعاهم-

• أكد البيان الختامي أن التنمية الاقتصادية باتت مرتبطة بالاستقرار الأمني مع الدفع نحو مشاريع تكاملية كبرى في النقل والطاقة والمخزون الاستراتيجي

أعربوا عن الإدانة والاستنكار الشديدين للاعتداءات الإيرانية السافرة التي تعرضت لها دول المجلس، والمملكة الأردنية الهاشمية؛ حيث طالت المنشآت المدنية ومنشآت البنية التحتية فيها، وما نتج عنها من خسائر في الأرواح والممتلكات، ما يعد انتهاكاً جسيماً لسيادة دول المجلس وميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي ولقواعد حسن الجيرة، كما أن هذه الاعتداءات الإيرانية الغادرة قد أدت إلى فقدان ثقة دول المجلس بإيران بشكل حاد، وهو ما يتطلب من إيران المبادرة ببذل الجهود الجادة لإعادة بناء الثقة.

حق دول المجلس في الدفاع عن نفسها

وأضاف معاليه، أن أصحاب الجلالة والسمو -حفظهم الله ورعاهم- أكدوا حق دول المجلس في الدفاع عن نفسها، فرديا أو جماعيا، وفق المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة، وفي اتخاذ الإجراءات اللازمة لحماية سيادتها وأمنها واستقرارها، وعلى التضامن الكامل بين الدول الأعضاء، وأن أمن دوله كلٌّ لا يتجزأ، وأن أي اعتداء تتعرض له أي دولة عضو يعد اعتداءً مباشراً على كل دوله، وفق ما نصت عليه اتفاقية الدفاع المشترك لمجلس التعاون لدول الخليج العربية.

الإشادة بالقوات المسلحة

كما أشار معاليه، إلى إشادة أصحاب الجلالة والسمو -حفظهم الله ورعاهم- بما أظهرته القوات المسلحة لدول المجلس من شجاعة وبسالة عاليتين في الدفاع عن دول المجلس في وجه الاعتداءات الإيرانية السافرة، وبما أبدته هذه القوات من قدرات وجاهزية مكنتها -بعد توفيق الله- من التصدي للاعتداءات الصاروخية والطائرات المسيرة والتعامل معها باحترافية وكفاءة عاليتين، والحفاظ على أمن الدول الأعضاء ومقدرات شعوبها.

الإشادة بالتعامل مع التحديات

وبين معاليه أن أصحاب الجلالة والسمو قادة دول المجلس -حفظهم الله ورعاهم- قد أشادوا بما أظهرته دول المجلس من قدرة على التعامل مع التحديات التي واجهتها هذه الدول جراء هذه الأزمة، وتمكن دول المجلس -ولله الحمد- من تجاوزها نظير ما حظيت به من حكمة في التعامل وما شهدته الفترة الماضية من تضامن فيما بينها؛ حيث تمكنت

• كشفت القمة عن انتقال واضح من مرحلة التنسيق التقليدي إلى مرحلة إدارة الأزمات والتهديدات المباشرة بما يعكس نضجًا في إدراك طبيعة المرحلة

• برز الملف الأمني بوصفه أولوية عليا تتقدم على بقية الملفات في ظل إدراك أن التحديات الراهنة ذات طابع وجودي لا يمكن التعامل معها بالآليات التقليدية

• أكّد البيان أن وحدة الصفّ لم تعد خيارًا سياسيًا فحسب بل ضرورة استراتيجية مع وجود توجّه حقيقي نحو تكامل المواقف وتوحيد القرار

• انتهجت القمة خطابًا يجمع بين الحزم في مواجهة التهديدات والانفتاح على الحلول السياسية بما يستهدف تجنّب التصعيد دون إضعاف جانب الرّدع

الدول الأعضاء من إعادة تأهيل منشآت الطاقة المتضررة من الاعتداءات الإيرانية بسرعة وكفاءة عاليتين، بما أسهم في الحفاظ على إمدادات الطاقة، وكذلك التعامل مع اضطراب سلاسل الإمداد، وتعزيز التعاون في المجال اللوجستي، وقطاع الطيران.

الرفض القاطع لإغلاق مضيق هرمز

وأوضح معاليه أن أصحاب الجلالة والسمو قادة دول المجلس -حفظهم الله ورعاهم- قد أعربوا عن رفضهم القاطع للإجراءات الإيرانية غير القانونية لإغلاق مضيق هرمز وعرقلة الملاحة فيه، وتهديد أمنه، ولأي إجراءات يكون من شأنها التأثير سلباً على الملاحة فيه، بما في ذلك فرض رسوم تحت أي ظرف أو مسمى لعبور السفن من خلاله، وعلى ضرورة استعادة أمن الملاحة وحريتها وعودة الأوضاع في المضيق كما كانت عليه قبل يوم ٢٨ فبراير ٢٠٢٦م.

تشريع التكامل الاقتصادي

واختتم معالي الأمين العام تصريحه بالتأكيد على التوجيه السامي من مقام أصحاب الجلالة والسمو قادة دول المجلس- حفظهم الله ورعاهم - إلى الأمانة العامة لمجلس التعاون، بضرورة الاستعجال باستكمال متطلبات تحقيق الوصول للمشاريع الخليجية المشتركة كافة، بما في ذلك النقل والخدمات اللوجستية، مع الإسراع في تنفيذ مشروع سكك الحديد الخليجية، مشيرين -حفظهم الله ورعاهم- كذلك إلى أهمية مشروع الربط الكهربائي بين دول المجلس، فضلا عن الإسراع بالبدء في أخذ خطوات تجاه إنشاء مشروع أنابيب لنقل النفط والغاز، وكذلك مشروع الربط المائي بين دول مجلس التعاون، والمضي قدماً في دراسة إنشاء مناطق للمخزون الاستراتيجي الخليجي، كما أوضح معالي الأمين العام، أن قادة دول المجلس -حفظهم الله ورعاهم- قد أكدوا أهمية تكثيف التكامل العسكري ما بين دول المجلس، والإسراع في إنجاز مشروع منظومة الإنذار المبكر ضد الصواريخ الباليستية.

انعكاسات القمة على مستقبل الخليج العربي

- تعزيز أهمية إنشاء منظومة دفاع خليجية موحدة.
- تزايد الاستقلالية السياسية الخليجية بعيدًا عن الاعتماد الكامل على القوى الكبرى.
- تحوّل الخليج إلى لاعب إقليمي فاعل في إدارة الأزمات لا مجرد متأثر بها.
- استمرار التوازن بين التصعيد والتهدئة في التعامل مع إيران.

قراءة في مخرجات بيان القمة ومضامينه

لم يكن البيان الختامي للقمة مجرد صياغة بروتوكولية معتادة، بل حمل في طيّاته مؤشرات واضحة على تحوّل نوعي في الوعي الخليجي بطبيعة المرحلة ومتطلباتها، ومن أهم ملامح هذا البيان ما يلي:

أولاً: التركيز على القضايا الأمنية

من أبرز ملامح البيان الختامي التركيز المكثف على القضايا الأمنية، وحضور واضح للملف الأمني وهو ما يعكس إدراكًا متزايدًا بأن المرحلة الراهنة لم تعد تحتمل التراخي، وأن التحديات باتت وجودية لا ظرفية، وقد ظهر ذلك من خلال ما يلي:

- إدانة التهديدات الإقليمية والتدخلات الخارجية.
- التأكيد على تعزيز منظومة الدفاع المشترك.

● حماية الممرّات البحرية الاستراتيجية.
● الدعوة إلى الحلول الدبلوماسية لتفادي التصعيد.

ثانياً: بين الردع والدبلوماسية

جاءت لغة البيان موزونةً بين الحزم والانفتاح؛ إذ جمعت بين إدانة صريحة للتهديدات، والدعوة إلى الحلول السياسية، في معادلة دقيقة تعكس وعيًا بطبيعة المرحلة وحساسية مآلاتها؛ فهي تسعى إلى تجنّب الانزلاق نحو مواجهة مفتوحة، دون التفريط في مقتضيات الردع وحماية المصالح؛ كما تعبّر عن تبنّي مقاربة واقعية تُحسن توظيف أدوات القوة والتهدئة معًا، وتُبقي الباب مفتوحًا أمام الدبلوماسية، دون أن تسمح بتآكل الهيبة أو المساس بأمن المنطقة.

ثالثاً: وحدة الصف ضرورة استراتيجية

● شدّد البيان على أهمية وحدة الصف الخليجي، وهو تأكيدٌ يتكرر في معظم القمم، غير إنّه يكتسب في هذه المرحلة دلالةً أعمق وأشدّ إلحاحًا في ظلّ تعقّد التحديات وتسارع التحوّلات؛ إذ لم تعد الوحدة مجرّد شعارٍ سياسي؛ بل ضرورةٌ استراتيجية تفرضها طبيعة الأخطار المشتركة، وتستدعي تنسيقًا حقيقيًا يتجاوز حدود البيانات إلى تكامل المواقف وتوحيد القرار، بما يحفظ استقرار المنطقة، ويعزّز قدرتها على مواجهة الأزمات.

رابعًا: نحو تعزيز العمل الخليجي الجماعي

● كما برز في البيان الختامي للقمة توجهٌ نحو تعزيز العمل الخليجي الجماعي، وذلك من خلال التأكيد على وحدة الصف وتكثيف التنسيق، وهو ما يوحي بوجود إرادة سياسية لتجاوز الخلافات السابقة، واستيعاب دروس المرحلة، في ظل قناعة متنامية بأن التحديات الراهنة لا تحتمل التشتت أو الانقسام.

خامسًا: تعزيز التكامل الاقتصادي

● أما البعد الاقتصادي، فرغم حضوره في التأكيد على حماية المكتسبات، إلا إنه جاء في مرتبة تابعة للأمن، بما يعكس تأثير الاضطرابات الإقليمية على استقرار الأسواق، وارتباط التنمية بالبيئة الأمنية المستقرة؛ حيث وجَّه القادة بتسريع تنفيذ مشروع السكك الحديدية الخليجية، ودراسة إنشاء مخزون استراتيجي، والمضيّ في مشاريع نقل النفط والغاز، بما يعزز الأمن الاقتصادي والغذائي والترابط في قطاع الطاقة.

تحول نوعي في طبيعة العمل الخليجي

لقد كشفت القمة الخليجية التشاورية في جدّة عن تحوّل نوعي في طبيعة العمل الخليجي، من مرحلة التنسيق إلى مرحلة إدارة التهديدات الاستراتيجية المباشرة، وقد جمع البيان الختامي بين الحزم السياسي والانفتاح الدبلوماسي؛ في محاولة لتحقيق معادلة دقيقة وهي حماية الأمن الخليجي دون الانزلاق إلى حرب شاملة.

● حمل البيان موقفًا حازمًا تجاه الاعتداءات وتهديد الملاحة مع تأكيد الحق في الدفاع عن النفس ما يعكس تشددًا محسوبًا في السياسة الخليجية

● برز توجه واضح نحو تطوير منظومات الدفاع المشترك وتسريع مشاريع الإنذار المبكر بما يعزز الجاهزية الأمنية الجماعية

● تؤكد القمة استمرار النهج الخليجي القائم على الموازنة بين التصعيد والتهدئة ولا سيما في التعامل مع إيران بما يحفظ الاستقرار دون التفريط في المصالح

السلامة من الفتن في ضوء الكتاب والسُّنَّة

إعداد: اللجنة الإعلامية في إدارة العمل النسائي

تسعى إدارة العمل النسائي لجمعية إحياء التراث الإسلامي لنشر العلم الشرعي من خلال تقديم دوراتها في برنامج (دروب الخير) عبر الغرف الصوتية، ويستمر عطاؤها العلمي المميز لينير البصيرة في أوقات المتغيرات، ومن بين أنشطتها النافعة تأتي دورة: (السلامة من الفتن في ضوء الكتاب والسنة)، تقديم الشيخ د. بسام الشطي، وبناءً على ما جاء فيها؛ نقدم لكم ملخص الدرس الأول من هذه الدورة، الذي أسس لفهم هذا الموضوع المهم وفق هدي الوحيين.

تُعدّ قضية الفتن من أعمق القضايا التي تمس جوهر العقيدة الإسلامية وحياة المؤمن اليومية؛ حيث تكرر ذكرها في القرآن الكريم في مئة موضع تصريحًا وتلميحًا، كما تناولها النبي -ﷺ- في نحو خمسة وثمانين حديثًا صحيحًا، ما يعكس خطورة هذا الملف وأثره على استقرار الفرد والمجتمع، قال -تعالى-: ﴿أَحَسِبَ النَّاسُ أَن يُتْرَكُوا أَن يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾ (العنكبوت:٢).

حقيقة الفتنة

إن الفتنة في حقيقتها لا تعني مجرد الاضطراب؛ بل هي سنة إلهية تستهدف الامتحان والابتلاء والتمحيص، وهي لا تستثني أحدًا من الخلق، حتى الأنبياء والرسل والأئمة والأعلام، كانوا هم أشد الناس بلاءً، ثم الأمثل فالأمثل. إن الاعتقاد بأن الإيمان يحول دون وقوع الفتن هو فهم قاصر، بل إن الابتلاء يشتد كلما ازداد إيمان العبد، ليرتقي في درجات الجنة التي قد لا يبلغها بعمله وحده، فيبتليه الله ليصبر ويحتسب فيعطيه تلك الدرجة.

الدلالة اللغوية لكلمة الفتنة

تشير الدلالة اللغوية لكلمة الفتنة إلى فعل صائغ الذهب الذي يذيب المعدن ليميز الخبيث من الطيب، والرديء من الجيد، وهذا هو جوهر الابتلاء في الرخاء والشدة. والفتن قد تتخذ صورًا ناعمة كالمال والبنون والجاه والمنصب، وهي التي عُرضت على النبي -ﷺ- لترك دينه فثبت بفضل الله. وفي المقابل، قد تأتي الفتن في صورة أزمات خانقة، كما حدث في غزوة تبوك

• من أنواع الفتن المعاصرة الأفكار الضالة والبدع والتأثيرات الفكرية التي تستهدف العقيدة

حينما تداخلت فتن الدنيا ومواسم الحصاد مع نداء التضحية، ما كشف عن معادن الناس وجعل بعضهم يسقط في الاختبار حين غلبتهم أهواء النفس. إن المؤمن الحقيقي هو من يدرك أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وأن الله لطيف بعباده، لا يحملهم ما لا يطيقون، بل يربي قلوبهم بالمنع والعطاء، وبالشر والخير فتنة، وإليه يرجعون.

أنواع الفتن

وتتدرج أنواع الفتن لتصل إلى أخطرها، وهي فتنة الشرك والكفر والصد عن سبيل الله؛ فالتاريخ الإسلامي يزخر بنماذج الصبر على الاضطهاد، كما في قصة أصحاب الأخدود، والرضيع الذي نطق في المهد ليثبت أمه في وجه النار، كما يذكر لنا النبي -ﷺ- قصص الذين كانوا قبلنا ممن شُقّوا بالمناشير، وفُرّق بين لحمهم وعظمهم بأمشاط الحديد، فلم يصرفهم ذلك عن دينهم شيئًا،

● الفتن سُنّة إلهية ماضية لا يسلم منها أحد وهي وسيلة للابتلاء والتمحيص ورفع الدرجات

● الطمأنينة النفسية والثقة بقضاء الله من أهم أسباب الثبات في أوقات الأزمات

وهذه القوة الإيمانية هي التي نحتاجها اليوم في مواجهة الأفكار الضالة والملل والنحل التي أوجدها أعداء الأمة لصد الناس عن الصراط المستقيم وبث الحيرة والضلالة في القلوب.

صور الفتن ووسائل معالجتها

تنوَّعت عناية النبي -ﷺ- في شأن البيان والتحذير من الفتن، فتجلّت في أساليب شتّى وطرائق متعددة؛ فمرةً يُحذِّر منها على سبيل الإجمال، ويستنهض القلوب لطلب المخرج منها والفرار بدينها، كما في الصحيحين حين قال -ﷺ-: «ستكون فتنٌ، القاعدُ فيها خيرٌ من القائم، والقائمُ فيها خيرٌ من الماشي، والماشي فيها خيرٌ من الساعي، ومَن يُشرِف لها تَستشرفه، ومَن وجد ملجأً أو معاذًا فليَعُذْ به»، هذا التوجيه النبوي يرسم منهجًا دقيقًا في التعامل مع الفتن، قوامه التباطؤ عن الولوج فيها، والحذر من الانخراط في لجّتها.

● استقرار المجتمع مرتبط بالتمسك بالعقيدة الصحيحة ووحدة الصف والدعاء لولاة الأمور

وتارةً أخرى كان -ﷺ- يحثّ على الصبر عند وقوعها، والثبات عند مواجهتها، كما في سنن أبي داود عن المقداد بن الأسود -رضي الله عنه- أنه قال: ايمُ الله، لقد سمعتُ رسول الله -ﷺ- يقول: «إنَّ السعيدَ لَمَنْ جُنِّبَ الفِتَنَ، إنَّ السعيدَ لَمَنْ جُنِّبَ الفتَنَ، إنَّ السعيدَ لَمَنْ جُنِّبَ الفِتَنَ، ولَمَن ابتُلِيَ فصَبَر؛ فَوَاهًا!»، وقوله: «فَوَاهًا» إشارة إلى التعجّب والاستحسان، أي: ما أعظمه من موقفٍ يُحمد لصاحبه؛ إذ يثبت عند الفتن، ولا ينجرف في تياراتها، ولا يغرق في أهوائها.

الطمأنينة النفسية عبادة جليلة

وختامًا نؤكد على أهمية الطمأنينة النفسية بوصفها عبادة جليلة ينبغي بثها في نفوس الناس وقت الأزمات، وإن الاعتقاد الجازم بأن الأرزاق والآجال بيد الله وحده يمنح المؤمن قوة لا تتكسر، فما قدّره الله كائن لا محالة، وما لم يقدره لن يقع ولو اجتمع له أهل الأرض. إن استقرار الأوطان وحفظ البلاد من كيد الأعداء والفتن يتطلب التفافًا حول العقيدة الصحيحة ودعاءً متصلًا لولاة الأمور والجنود المرابطين، وإن الأمل في نصر الله باقٍ، واليقين بأن العاقبة للمتقين، وهذا يوجب علينا أن نكون مفاتيح للخير مغاليق للشر، متفقهين في ديننا ثابتين على مبادئنا حتى نلقى الله وهو راضٍ عنا.

قواعد مهمة في الفتن

- الفتن سنة إلهية ماضية لا يسلم منها أحد، وهي وسيلة للابتلاء والتمحيص ورفع الدرجات.
- ازدياد الإيمان لا يمنع الفتن، بل قد يكون سببًا في شدتها لرفع منزلة العبد.
- الفتنة تشمل أنواعا متعددة، منها ما هو ظاهر شديد، ومنها ما هو خفي ناعم كالدنيا وزينتها.
- جوهر الفتنة هو التمييز بين الصادق والكاذب، كما يُميز الذهب من الشوائب.
- أخطر أنواع الفتن هي فتنة الشرك والكفر والصد عن سبيل الله.
- التاريخ الإسلامي مليء بنماذج عظيمة في الصبر والثبات أمام الفتن.
- من أنواع الفتن المعاصرة: الأفكار الضالة، والبدع، والتأثيرات الفكرية التي تستهدف العقيدة.
- التمسك بالتوحيد والعقيدة الصحيحة هو أساس الثبات أمام الفتن.
- من الناس من يثبت عند الرخاء ويضعف عند الشدة، ما يدل على خلل في الإيمان.
- المنهج الصحيح في التعامل مع الفتن يقوم على: (شكر النعمة، والصبر على البلاء، والتوبة من الذنوب).
- التوجيه النبوي عند الفتن يدعو إلى العبادة، والابتعاد عن مواطن الشبهات، وعدم الخوض فيها بغير علم.
- الطمأنينة النفسية والثقة بقضاء الله من أهم أسباب الثبات في أوقات الأزمات.
- الإيمان بأن الأرزاق والآجال بيد الله يعزز قوة القلب ويمنع الانهيار أمام الفتن.
- استقرار المجتمع مرتبط بالتمسك بالعقيدة الصحيحة، ووحدة الصف، والدعاء لولاة الأمور.
- الأمل بنصر الله قائم، والعاقبة للمتقين، ما يستوجب الثبات والعمل الصالح.

شرح كتاب البيوع من صحيح مسلم

باب: النَّهْيُّ عن ثَمَنِ الكَلْبِ ومَهْرِ البَغِيِّ وحُلْوَانِ الكَاهِنِ

الشيخ: د.محمد الحمود النجدي

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ -رضي الله عنه-: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، ومَهْرِ الْبَغِيِّ، وحُلْوَانِ الْكَاهِنِ»

رواه مسلم في المساقاة (٣/١١٩٨) باب: تحريم ثمن الكلب، وحلوان الكاهن، ومهر البغي، والنّهي بيع السنّور.

● في هذا الحديث نَهى النبي ﷺ عن ثَلاثة أشياءَ:

الأوَّلُ: النهي عن بيع الكلب

نَهَى النبي -ﷺ- عن بَيع الكلْب، وأخْذ ثَمَنه مُطلقاً، وما يتمَّ كَسْبُهُ مِنْ ذلك فهو مالٌ غيرُ طَيِّب؛ وذلك لأنَّ الكلْبَ مَنْهِيٌّ عَن اقتنائه وتَربيته، إلَّا كَلْبَ الماشية والحَرْث. قيل: إنَّ هذا حكْمٌ عامٌّ، سُواءٌ كان مُعلَّماً على الصَّيد أو غيرَ مُعلَّم، أو كان ممَّا يَجوزُ اقتناؤه، أو ممَّا لا يَجوزُ اقتناؤه.

■ والصحيح: أنَّه يُستثنَى من ذلك كَلبُ الحراسة والصَّيد؛ لأنَّه ذُو مَنفعة، مأذونٍ فيه، كما في حديث ابن عمر -رضي الله عنهما-: أنّ النبي -ﷺ- قال: «مَن اقتَنى كَلباً إلَّا كَلباً ضارياً لصَيدٍ، أو كَلبَ ماشيةٍ، فإنَّه يَنقُصُ من أجره كُلَّ يَوم قيراطان»؛ متفق عليه.

وكمَا في سُنَن أبي داود والتِّرمذيِّ: «نَهَى عَنْ ثَمَنِ الكَلْبِ، إلَّا كلبِ الصيدِ»، أخرجه أبو داود (٣٤٨٤) أوله بنحوه في أثناء حديث، والترمذي (١٢٨١) واللفظ له، والنسائي (٤٦٧٥)، وابن ماجة (٢١٦٠)، وأحمد (١٠٤٨٩)، ويُحتمَلُ أنْ يكونَ النَّهيُ عن ثمَنِ الكلْبِ كان في بَدءِ الإسلام، ثمَّ نُسِخَ ذلك، وأُبيحَ الاصطيادُ به، وكان كسائرِ الجَوارح في جَوازِ بَيْعِه، قال الحافظ: «ظاهرُ النّهي تَحريم بيعه، وهو عامٌّ في كلّ كلبٍ معلّماً كان أو غيره، ممّا يَجُوز اقتناؤه أو لا يجوز، ومِنْ لازم ذلك: أنْ لا قيمةَ على مُتْلفه، وبذلك قال الجمهور؛ انتهى. وقال عطاء والنّخعي: يجوزُ بيع كلبِ الصّيد دون غيره». «فتح الباري» (٤/ ٤٢٦).

الثاني: النهي عن مَهْرِ البَغِي

● **قوله:** «ومَهْرِ البَغِي» هو ما تُعطاه على الزّنا، وسُمّي مَهْراً لكَونه على صُورته، أو على سبيل المجاز، إذْ هو حَرام؛ لأنه في مقابلة حرام، فمَهْرِ البَغيِّ، وهو الثَّمَنُ الَّذي تَتَقاضاهُ الزَّانيةُ مُقابلَ تَسليم نفْسها للرجُلِ الأجْنبيِّ، وقد كانوا في الجاهليَّةِ يُكرِهون إماءَهم على الزِّنا والاكتساب به، فأنْكَرَ الإسلامُ عليهم ذلك، كما في قَولِ اللَّه -تعالى-: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهْهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (النور: ٣٣)، في حديث أبي هريرة: «نَهَى رسُولُ اللّه -ﷺ- عن كَسْبِ الإمَاء». زاد أبو داود: من حديث رافع بن خُديج: «نَهَى عن كسْبِ الأمَة، حتّى يُعْلَمَ مَنْ أينَ هو؟».

الثالث: النهي عن حلوان الكاهن

● **قوله:** «وحُلْوانِ الكَاهن» وهو ما يُعطَاه على كهانته، وأصْله مِنَ الحَلاوة، شُبِّه بالشيء الحُلو؛ مِنْ حيث إنه يأخذه سَهلاً بلا كلفةٍ ولا مَشقّة، قال الحافظ: وهو حرامٌ بالإجْماع، لما فيه مِنْ أخْذ العِوض على أمرٍ بَاطل، وفي معناه: التنجيم والضرب بالحصى، وغير ذلك ممّا يَتعاطاه العَرّافون من استطلاع الغيب». «الفتح» (٤/ ٤٢٧). وقال في كتاب الطب: «والكهانة ادّعاء علم الغيب، كالأخْبار بما سيقع في الأرض مع الاسْتناد إلى سبب، والأصلُ فيه استراقُ الجنّي السمع من كلام الملائكة، فيلقيه في أذُن الكاهن، والكاهن

• حرص الإسلامُ على اتِّخاذ سُبُل الرِّزق الطيِّبة والبُعد عن كُلِّ كسب خبيث

• نَهَى النبي ﷺ عن بَيع الكلْب وأخْذ ثَمَنه مُطلقاً وما يُكتسب مِنْ ذلك فهو مالٌ غيرُ طَيِّب

لفظٌ يُطلق على العَرّاف، والذي يَضرب بالحَصَى والمُنَجِّم، ويُطلق على مَنْ يقوم بأمرٍ آخر، ويَسعى في قضاء حوائجه». «الفتح» (١٠/ ٢١٦).

أنواع الكهانة

وقال الخطابي: «الكهنة قومٌ لهم أذهانٌ حادّة، ونفوسٌ شريرة، وطباعٌ نارية، فألِفَتهم الشياطين لما بينهم مِنَ التّناسب في هذه الأمُور، ومساعدتهم بكلّ ما تَصل قُدرتهم إليه، وكانت الكهانة في الجاهلية فاشية، خُصُوصاً في العرب، لانقطاع النبوة فيهم، وهي على أربعة أصناف:

النوع الأول: التلقي من الجن

منها: ما يتلقّونه مِنَ الجنّ، فإنّ الجنّ كانوا يَصْعدُون إلى جهة السّماء، فيركبُ بعضُهم بعضاً إلى أنْ يدنُو الأعلى؛ بحيثُ يسمعُ الكلام، فيُلقيه إلى الذي يليه إلى أنْ يتلقّاه مَنْ يلقيه في أذُن الكاهن، فيزيدُ فيه، فلمّا جاء الإسلام ونَزَل القرآن، حُرسَت السّماء مِنَ الشّياطين، وأُرسلت عليهم الشُّهُب، فبقيَ مَن اسْتراقهم ما يَتخطّفُه الأعلى، فيُلقيه إلى الأسْفل قبل أنْ يُصيبه الشّهاب، وإلى ذلك الإشارة بقوله -تعالى-: ﴿إِلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ ثَاقِبٌ﴾ (الصافات: ١٠)، وكانت إصابةُ الكهان قبل الإسلام كثيرة جدًّا؛ كما جاء في أخبار شقّ وسطيح ونحوهما، وأمّا في الإسْلام فقد ندر ذلك جدّاً، حتى كادَ يَضمحلُ، ولله الحمد.

النوع الثاني: ما يُخبر الجنّيّ به مَنْ يُواليه

ما يُخبر الجنّيّ به مَنْ يُواليه، بما غابَ عن غيره ممّا لا يطلع عليه الإنسان غالباً، أو يطّلع عليه مَنْ قرُب منه لا من بعد.

النوع الثالث: ما يُستندُ إلى الظّنّ والتخمين

ما يُستندُ إلى ظَنٍّ وتخمين وحدس، وهذا قد يجعل الله فيه لبعض الناس قوةً؛ مع كثرة الكذب فيه.

النوع الرابع: ما يستند إلى التّجربة والعادة

رابعها: ما يستند إلى التّجربة والعادة، فيستدلُّ على الحادث بما وقع قبل ذلك، ومن هذا القسم الأخير ما يُضَاهي السِّحر، وقد يعتقد بعضهم في ذلك بالزّجر والطَّرْق والنُّجوم، وكلُّ ذلك مذمومٌ شرعًا، وورد في ذمّ الكِهَانة ما أخرجه أصحاب السنن وصححه الحاكم: من حديث أبي هريرة رفعه: «ومَنْ أتَى كاهناً أو عَرّافاً فصدَّقه بما يقول، فقد كَفَر بما أنزلَ على مُحمّد». ولمسلم: من حديث امرأة من أزواج النبي -ﷺ-: «ومَنْ أتَى عَرّافاً أو سَاحراً أو كاهناً؛ فصَدّقه بما يقول، لمْ تُقبل له صلاةُ أرْبعينَ يوماً». «الفتح» (١٠/ ٢١٦).

- قال الحافظ: «والوعيدُ قد جاء تارةً بعدَم قَبول الصلاة، وتارة بالتكفير، فيحمل على حالين من الآتي، أشارَ إلى ذلك القرطبي، والعَرّاف: مَنْ يَستخرج الوقوف على المغيبات؛ بضَربٍ مِنْ فعلٍ أو قول». انتهى.

- قال شيخ الإسلام: «وصناعةُ التّنْجيم، وأخذُ الأجْرة عليها، وبذلها، حَرامٌ بإجْماع المسلمين، وعلى وُلاة أمُور المُسْلمين المَنْع من ذلك، والقيام في ذلك؛ مِنْ أفضل الجهاد في سبيل الله». «مجموع الفتاوى» (٣٥/ ١٩٧).

فوائد الحديث

• تحريم بيع الكلب؛ إلا كلبَ الصّيد المعلّم.

• وفيه: الحثُّ على تَجنُّب البُيوع الخَبيثة، ببَيع المُحرَّمات أو المَنْهيِّ عنه.

• حرصُ الإسلامُ على اتِّخاذ سُبُل الرِّزق الطيِّبة، والبُعد عن كُلِّ سَبيل خَبيثة.

باب: النَّهْيِ عَنْ ثَمَنِ السِّنَّوْرِ

عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِراً -رضي الله عنه-: عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَالسِّنَّوْرِ؟ قَالَ: «زَجَرَ النَّبِيُّ -ﷺ- عَنْ ذَلِكَ»، أخرجه مسلم في الباب السابق، في هذا الحديث يقولُ جابرُ بنُ عبدالله -رضي الله عنهما-: «زَجرَ رسولُ الله -ﷺ- عن ثَمَنِ الكَلب»، أي: نَهَى النَّبيُّ -ﷺ- عن بَيع الكَلب أو شرائه بشدّة، لأنَّ الكَلبَ لا يُؤكَلُ، ويَحرُمُ اقتناؤه؛ إلا الكلبَ المُعلّم للصّيد والحراسة كما سبق.

قال: «والسِّنَّوْر» أي: نَهَى أيضاً عن ثَمَنِ السِّنَّوْر، وهو القِطُّ، قيل: هو لا مَنفعةَ له، أو هو كالمُتوحِّشُ الذي لا يُقدَر على تَسليمه، وقد ذهبَ جماعةٌ من العلماء إلى جواز بيع السِّنّور، من أهل المَذاهب الأربعة وغيرهم، وذهبَ بعضُ أهلِ العلم إلى تَحْريمه وهُم الظّاهريّة، وحكاه ابن المنذر عن أبي هريرة ومجاهد وجابر بن زيد، وحكاه المُنذري عن طاووس، وهو الراجحُ الذي يدلُّ عليه النَّصّ، كما في حديث الباب، وعند البيهقي: عن جابر أيضاً: نَهَى رسُولُ الله -ﷺ- عنْ أكل الهِرّة، وأكلِ ثَمَنها، وقد ذهبَ بعض أهلُ العلم إلى تَضعيف هذه الأحاديث؟ ولكن قولهم مَرْدُود.

- قال الحافظ النووي في «المجموع»: «وأمّا ما ذَكره الخَطّابي وابن المنذر، أنَّ الحديث ضعيفٌ، فغلطٌ منهما؛ لأنَّ الحديثَ في صحيح مسلم بإسنادٍ صحيح»، وقال الشوكاني في «النيل» ردّاً على الجُمْهور؛ الذين حَمَلُوا النّهيَ في الحديث على كراهة التّنْزيه، وأنَّ بيعه ليسَ مِنْ مَكارم الأخْلاق والمُرُوءات، فقال: «ولا يَخْفى أنَّ هذا إخْراجُ النّهْي عن معناه الحَقيقي؛ بلا مُقتضٍ».

- وقال البيهقي في السنن: ردّاً على الجُمهور أيضاً: «وقد حَمَله بعض أهل العلم على الهرّ إذا تَوحشّ فلمْ يُقْدر على تَسْليمه، ومنْهم مَنْ زَعَمَ أنّ ذلك كان في ابتداء الإسْلام، حين كان مَحْكُوماً بنَجَاسته؟ ثُمّ حين صارَ مَحكوماً بطهارة سُؤْره؛ حَلّ ثَمنُه، وليسَ على واحدٍ مِنْ هذين القَولين دلالةٌ بيّنة». انتهى.

- وجزم الإمام ابنُ القيم بتَحْريم بيعه في «زاد المعاد»، وقال: «وكذلك أفْتَى أبو هريرة -رضي الله عنه-، وهو مذهبُ طاووس ومجاهد وجابر بن زيد، وجميع أهل الظّاهر، وإحدى الروايتين عن أحمد، وهي اختيار أبي بكر، وهو الصواب لصحّة الحديث بذلك، وعدم ما يُعَارضه، فوجبَ القَولُ به». انتهى وقال ابن المنذر: «إنْ ثَبَتَ عن النّبيّ -ﷺ- النّهيُّ عن بيعه؛ فبيعه باطلٌ، وإلا فجائز». انتهى، قد عرفتَ ثُبُوت الحديث، فلازم مذهب ابن المنذر: تحريم بيعه.

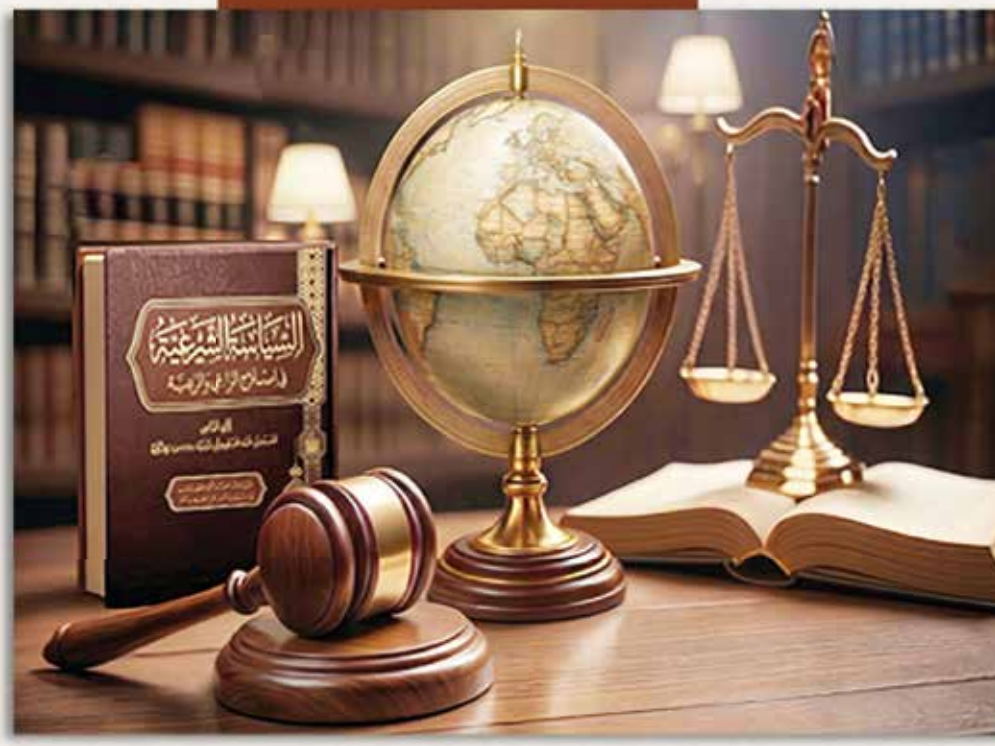

الحصانات والامتيازات الدبلوماسية في الفقه الإسلامي والقانون الدولي(٣)

أسس الحصانة الدبلوماسية

الشيخ: د. وليد خالد الربيع

ما زلنا في استعراض البحث الموجز في (أحكام الحصانات والامتيازات الدبلوماسية في الفقه الإسلامي والقانون الدولي)، الذي تناول فيه مؤلفه الشيخ: د. وليد خالد الربيع (أستاذ الفقه المقارن والسياسة الشرعية بكلية الشريعة جامعة الكويت) أهم ملامح هذا الجانب المهم من الدبلوماسية والعلاقات الدولية، مبيّنًا مواضع التلاقي والافتراق بينهما، ونستكمل في هذه الحلقة الحديث عن (أسس الحصانة الدبلوماسية)، وكنا قد تحدثنا عن التسويغ القانوني لهذه الحصانات والامتيازات في ثلاث نظريات، ذكرنا منهم نظريتين: نظرية الامتداد الإقليمي، ونظرية الصفة التمثيلية، واليوم نتحدث عن النظرية الثالثة وهي: نظرية مقتضيات الوظيفة.

ترتكز نظرية مقتضيات الوظيفة على مبدأ متطلبات الوظيفة والضرورات العملية لأداء الوظائف الدبلوماسية على أحسن وجه؛ فالحصانات والمزايا التي يتمتع بها المبعوثون الدبلوماسيون ضرورة يقتضيها قيامهم بمهام وظائفهم في جو من الطمأنينة بعيدا عن مختلف المؤثرات في الدول المعتمدين لديها.

أكثر النظريات منطقية

فالمجتمع الدولي استحسن الأخذ بهذه النظرية؛ لأنها أكثر النظريات مسايرة لمنطق الأمور وأشملها وتتماشى مع الاتجاهات الحديثة في القانون الدولي المعاصر، في حين لم تقدم النظريتان الأخريان التسويغ الموضوعي المقبول لأسس منح الحصانات والامتيازات الدبلوماسية؛ ولهذا أشار إلى هذه النظرية تقرير أعمال معهد القانون الدولي دورة فيينا عام ١٩٣٤م ما نصه: «إن أساس الحصانات الدبلوماسية يكمن في المصلحة الوظيفية»، وكذلك تناولها تقرير لجنة القانون الدولي المقدم إلى الجمعية العمومية للأمم المتحدة عام ١٩٥٦م، وأخيرا تبنت هذه النظرية اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية عام ١٩٦١م؛ حيث جاء في مقدمتها: «إن الدول الأعضاء في هذه الاتفاقية تعتقد أن المزايا والحصانات المذكورة ليس الغرض منها تمييز أفراد وإنما تمكين البعثات الدبلوماسية بوصفها ممثلة للدول للقيام بمهامها على وجه مجدٍ».

ليست رخصة للاستخفاف بالقوانين

ومما تجدر الإشارة إليه أن منح هذه الحصانات والامتيازات والتمتع بها لا يعني مطلقا الرخصة للاستخفاف بالقوانين المحلية، أو تجاهل عادات مجتمع الدولة المضيفة وتقاليدها وقيمها ؛ فالحصانة تعني عدم الخضوع لاختصاصات المحاكم المحلية وليس الإعفاء من الالتزام بقوانين البلد الممثل فيه الدبلوماسي، وقد أشارت إلى هذا المعنى المادة (٤١) من اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية؛ حيث نصت على أنه:» «من واجب جميع الأشخاص الذين يتمتعون بهذه الامتيازات والحصانات احترام الدولة المستقبلة وأنظمتها».

موقف الفقهاء من النظريات الثلاث

وبالنظر في النظريات المتقدمة وموقف فقهاء القانون الدولي منها وما اشتملت عليه من مقومات وانتقادات يمكن القول بما يلي: النظرية الأولى والثانية لا تتفقان مع قواعد

• المزايا والحصانات المذكورة ليس الغرض منها تمييز أفراد وإنما تمكين البعثات الدبلوماسية بوصفها ممثلة للدول للقيام بمهامها على وجه مجدٍ».

• منح هذه الحصانات والامتيازات والتمتع بها لا يعني مطلقا الرخصة للاستخفاف بالقوانين المحلية، أو تجاهل عادات مجتمع الدولة المضيفة وتقاليدها وقيمها

الإسلام؛ لاحتوائهما على عدد من المحاذير الشرعية، أما النظرية الثالثة وهي نظرية مقتضيات الوظيفة فبالنظر إلى ركائزها ومقوماتها يظهر أنها لا تشتمل على محظور شرعي ولا تتعارض مع الأساس الشرعي الذي تستند إليه الحصانة الدبلوماسية في الفقه الإسلامي، وهو مبدأ الأمان الذي دلت عليه النصوص الشرعية والآثار والقواعد الكلية، كما أنه يحقق مصلحة شرعية تعود على الأمة بمجموعها في علاقاتها مع الدول الأخرى، وأيضا يحقق مصلحة للرسل والموفدين؛ حيث سيتمتعون بالحصانات والامتيازات التي ستمكنهم من أداء مهماتهم على أكمل الوجوه دون تأثير من الدول المضيفة لهم، وما كان كذلك فهو مباح وجائز باعتبار أن الأصل في العادات الإباحة، وأن هذه الإباحة مقيدة بما لا يخالف الشرع أو يترتب عليه ضرر عام أو خاص.

فقه السياسة الشرعية

تنوّعت عبارات العلماء في تعريف السياسة الشرعية، بين مَن وسَّع مفهومها ومَن ضيَّقه، غير أنّها تدور في الجملة حول معنى جامعٍ يتصل بإدارة شؤون الأمة على وفق مقاصد الشريعة وضوابطها، وهذه جملة من أهم ما قيل فيها عند أهل العلم.

يُعدّ شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- من أبرز من أصل لهذا الباب؛ إذ يرى أن السياسة الشرعية هي: إصلاح الراعي والرعية بإقامة العدل وتنفيذ أحكام الشريعة، وجعل الكتاب والسنة مرجعًا أعلى في تدبير شؤون الدولة، مع العناية بحفظ الأمانات، وإقامة الحقوق، وتنفيذ الحدود، بما يحقق مصالح العباد في الدنيا والآخرة. وهي عنده ليست مجرد إجراءات إدارية، بل منظومة متكاملة متجذّرة في أصل العقيدة، لا تنفك عن التوحيد ولا تنفصل عن مقاصد الدين.

وقال ابن نُجيم: هي فعل ما يراه الحاكم مصلحةً، وإن لم يرد به دليلٌ جزئيٌّ خاص.

وعرّفها ابن عقيل الحنبلي بقوله: هي ما يكون به الناس أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد، وإن لم يرد به نصٌّ عن النبي -ﷺ- ولا وحي.

وقال عبد الرحمن تاج: هي مجموعة الأحكام والتصرفات التي تُدار بها شؤون الدولة الإسلامية في أنظمتها التشريعية والقضائية والتنفيذية والإدارية، وفي علاقاتها الخارجية.

وقال عبد الوهاب خلاف: هي علم يبحث في تدبير شؤون الدولة الإسلامية بالقوانين والنظم الموافقة لأصول الإسلام، وإن لم يقم على كل تدبير دليلٌ خاص.

وخلاصة القول أنَّ السياسة الشرعية هي: جملة القرارات والتصرفات التي تصدر عن وليّ الأمر -حاكمًا كان أو من يقوم مقامه من أهل العلم والنظر- في نطاق النصوص الشرعية من حيث تطبيقها وتنزيلها، أو فيما لا نص فيه بما يحقق مصلحة الأمة، وفق مقاصد الشريعة وضوابطها.

وبهذا يظهر أن السياسة الشرعية ليست مجالًا منفصلًا عن الدين، بل هي امتداد عملي له؛ أساسها الشريعة، ومرتكزها العقيدة، ومقصدها تحقيق العدل ودفع الفساد، وتقوم على مراعاة المصالح المعتبرة شرعًا، مع الالتزام بالضوابط الكلية للنصوص؛ بحيث تبقى السلطة في إطار العبودية لله، لا في إطار الهوى أو المصلحة المجردة.

فهي في حقيقتها توازنٌ دقيق بين النص والمصلحة، وبين الثبات الشرعي والحركة الواقعية، بما يضمن صلاح الدنيا واستقامة الدين، وتحقيق عمارة الأرض على هدي الوحي.

مكارم الأخلاق
السَّماحة..

د. أمير الحداد(*)
www.prof-alhadad.com

رافقت صاحبي إلى سوق (المباركية)؛ ليشتري الطيب والبخور كعادته كل عام، يتزود لنفسه وللمسجد، تكفل لأكثر من عشر سنوات بلوازم تطييب المسجد.

- سوف نشتري من محلنا المعتاد.

وبالفعل، رحب بنا البائع، عرف صاحبي، طلب منه (نصف كيلو) ..لفت البائع انتباه صاحبي إلى زيادة السعر.

- لقد زادت الأسعار قليلا، هذا العام.

- لن أدفع أكثر مما دفعته في المرة السابقة!!.

- كم أخذت نصف الكيلو؟!

- دفعت خمسمئة دينار، ولن أزيد !.

- أصبحت الآن ستمئة، زادت رسوم الشحن والجمارك في بلد المنشأ.

- هي خمسمائة، لا غير.

- أخذ صاحبي يجادل البائع، إلى أن أخذ ما أراد بالسعر الذي أراد ! غادرنا المحل..

- هل تعرف المصطلح اللغوي لنقاشك مع البائع حول السعر؟!

- كلا، في الكويت نسميه (مكاسرة)، (يكاسر).

- في اللغة (مماكسة)!

- أول مرة أسمع هذه الكلمة.

- هي كذلك، وهي من الأمور التي تذكر في كتب الفقه، وأنها جائزة، ويستدلون على ذلك بحديث جابر بن عبدالله بن حرام يقول: «كنت مع النبي -ﷺ- في سفر، فأعيا جملي، فأردت أن أسيبه، فلحقني الرسول -ﷺ- ودعا له، وضربه، فسار سيرا لم يسر مثله من قبل، فقال النبي -ﷺ-: بعنيه بأوقية، قلت: لا، قال: بعنيه بوقية، قلت لا، قال: بعنيه، قلت: فعلت، واستثنيت حملانه إلى المدينة، فلما بلغنا المدينة، أتيته بالجمل، وانتقدت ثمنه ثم رجعت، فأرسل إلى رسول الله -ﷺ-، فقال: أتراني إنما ماكستك لآخذ جَملك؟ خُذ جملك، ودراهمك».

وفي رواية النسائي: عن جابر بن عبدالله قال كنت مع رسول الله -ﷺ- في سفر وكنت على جمل فقال: «مالك في آخر الناس؟ قلت: أعيا بعيري فأخذ بذنبه ثم زجره؛ فإن كنت إنما أنا في أول الناس يهمني رأسه؛ فلما دنونا من المدينة قال: ما فعل الجمل؟ بعنيه قلت: لا؛ بل هو لك يا رسول الله، قال: لا بل بعنيه، قلت: لا بل هو لك، قال: لا بل بعنيه قد أخذته بأوقية اركبه فإذا قدمت المدينة فأتنا به فلما قدمت المدينة جئته به؛ فقال لبلال يا بلال زن له أوقية وزده قيراطا، قلت هذا شيء زادني رسول الله -ﷺ- فلم يفارقني فجعلته في كيس فلم يزل عندي حتى جاء أهل الشام يوم الحرة فأخذوا منا ما أخذوا».

والبائع كان سمحا معك، يبدو أنه ذو خلق ودين!

- نعم، أحسبه كذلك هو حريص على الصلاة، وكثيرًا ما يذكر لي حديث النبي -ﷺ- عن جابر -رضي الله عنه-: «رحم الله عبدا سمحًا إذا باع سمحا، وإذا اشترى سمحًا، وإذا اقتضى سمحا».

قبل أن نصل مركبتنا، مررنا على مطعم صغير، اقترح عليّ صاحبي أن نتناول عشاء خفيفا، وافقت دون تردد؛ فقد بدرت الفكرة لي قبل أن يتكلم صاحبي!

- إن السماحة خلق كريم؛ ولاسيما في مواطن الشحّ، في الصحيحين عن أبي هريرة -رضي الله عنه- عن النبي -ﷺ- قال: «اشترى رجل من رجل عقارا، فوجد الذي اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب؛ فقال للبائع: خذ ذهبك أنا اشتريت منك الأرض ولم أشتر الذهب، وقال الذي باع له الأرض: إنما بعتك الأرض وما فيها؛ فتحاكما إلى حكيم فقال لهما: ألكما ولد؟ قال أحدهما: نعم، وقال الآخر: لي جارية (بنت)، قال: أنكحا الغلام الجارية وأنفقا على أنفسهما منه، فقبلا!» ، والسماحة تكون أثناء البيع، وبعد البيع، إذا تراجع أحدهما، وفي طلب الثمن، وفي دفع الثمن: عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: «كنا مع النبي -ﷺ- في سفر فكنت على بكر صعب لعمر؛ فكان يغلبني فيتقدم أمام القوم فيزجره عُمر ويرده ثم يتقدم فيزجره عُمر ويرده؛ فقال النبي -ﷺ- لعمر: (بعنيه) قال: هو لك يارسول الله! قال: (بعنيه) فباعه من رسول الله -ﷺ- فقال النبي -ﷺ-: هو لك يا عبدالله بن عمر فاصنع به ما شئت».

وعن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: «كان لرجل على النبي -ﷺ- سنّ من الإبل فجاء يتقاضاه فقال: أعطوه فلم يجدوا إلا سنا فوق سنه قال أعطوه؛ فقال أوفيتني فقال رسول الله -ﷺ-: إن خياركم أحسنكم قضاء».

- إن المرء يطلب البَرَكة- سواء كان بائعا أو مشتريا- والبركة لا تأتي إلا بالصدق والإخلاص كما في حديث حكيم بن حزام، قال رسول الله -ﷺ-: «البيعان بالخيار ما لم يفترقا فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وإن كتما وكذبا، محقت بركة بيعهما».

- لا شك أن المؤمن يطلب البركة في كل شؤونه؛ بل حتى بعد أن تتم البيعة وأراد المشتري أن يتراجع؛ فمن الكمال إقالة البيعة كان في حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- قال رسول الله -ﷺ-: «من أقال مسلما بيعته أقال الله عثرته يوم القيامة»

وفي شرح رياض الصالحين: فكان البيع أمرًا ضروريًا لحاجة بني آدم، ولكن من الناس من يبيع بالعدل، ومن الناس من يبيع بالظلم، ومن الناس من يبيع بالإحسان، الناس ثلاثة أقسام، قسم يبيع بالعدل لا يظلم ولا يظلم، وقسم يبيع بالجور والظلم كالغشاش والكذاب وما أشبه ذلك، وقسم يبيع بالفضل والإحْسان فيكون سمحا في البيع وفي الشراء، إن باع لم يطلب حقه وافيا بل ينزل من الثمن ويمهل في القضاء، وإن اشترى لا يهمه أن يزيد عليه الثمن ويبادر بالوفاء فيكون محسنا.

وقد دعا النبي -ﷺ- للمتسامحين في البيع والشراء فقال: «رحم الله امرأ سمحا إذا باع سمحا إذا اشترى، سمحًا إذا قضى سمحًا إذا اقتضى»؛ فالإنسان كلما كان سمحا في بيعه وشرائه وتأجيره واستئجاره ورهنه وارتهانه وغير ذلك فإنه أفضل، وقال الله -تعالى- عن شعيب :إنه قال لقومه: ﴿وَيَا قَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾، أوفوا المكيال أي: ما تبيعونه كيلا والميزان ما تبيعونه وزنا أو فوه ولا تنقصوا منه شيئا، وهذا دليل على أن الوفاء في العقود مما جاءت به الشرائع السماوية السابقة.

- إن التجارة باب عظيم من أبواب الرزق فيه خير كثير لمن راقب الله فيه، في الحديث: «عليكم بالتجارة فإن فيها تسعة أعشار الرزق».

- قاطعت صاحبي: هذا الحديث لا يصحّ، رواه سعيد بن منصور في سننه مرسلا، وذكره الألباني في السلسلة الضعيفة، والحديث الصحيح هو: عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعة عن أبيه عن جده -رضي الله عنهما- أنه خرج مع رسول الله -ﷺ- إلى المصلى فرأى الناس يتبايعون فقال: «يا معشر التجار، فاستجابوا لرسول الله -ﷺ- ورفعوا أعناقهم وأبصارهم إليه؛ فقال: إن التجار يبعثون يوم القيامة فجارا إلا من اتقى وصدق».

وعن قيس بن أبي غرزة قال: كنا نسمى في عهد رسول الله -ﷺ- السماسرة فمّر بنا رسول الله -ﷺ- فسمّانا باسم هو أحسن منه؛ فقال: «يا معشر التجار، إن البيع يحضره اللغو والحلف فشوبوه بالصدقة».

(*) أستاذ في جامعة الكويت

دراسة شرعية في ضوء الكتاب والسُّنَّة

هل يجوز شرعًا التفاخر بالحضارات القديمة؟

القسم العلمي بالفرقان

في خِضَمِّ الأحداث المتسارعة، برز خطابٌ متصاعدٌ ذو نَفَسٍ عنصريّ، يُعلي من شأن الحضارات القديمة، ويتفاخر بالانتماء إليها، ولا شك أن هذا الطرح يُحدث خللًا في ميزان الولاء والبراء، ويحاول إعادة تكوين الوعي على أسسٍ تاريخيّةٍ مُجتزأة، تُقدِّم الماضي المنقطع على الحاضر الموصول بوحي السماء، والناظر في دوافع هذا المسلك يلحظ أنّه لا يخلو في كثيرٍ من صوره من شعورٍ داخليٍّ بالنقص، أو إحساسٍ بالهزيمة الحضاريّة، ويدفع صاحبَه إلى البحث عن دعمٍ نفسيٍّ ومعنويٍّ في أمجادٍ غابرة، يُعوِّض بها ذلك الخلل، وربما أفضى هذا الشعور إلى استحقار الآخرين، والتقليل من شأنهم، مع تعميمٍ جائرٍ يُغفل حقائق التاريخ وتقلباته، والأخطر من ذلك أنه حوّل الانتماء من رابطةٍ عقديّةٍ راسخة، إلى رابطةٍ تاريخيّةٍ منقطعة، وتبدّل به ميزان العزَّة من ﴿كنتم خير أمة﴾ إلى (كنا أصحاب حضارة)، مع الفارق الجوهري بين ماضٍ انقضى لا يملك لنفسه عودة، ودينٍ باقٍ ممتدٍّ إلى قيام الساعة، ومن هنا، كان لزامًا بيانُ خطر هذا المسلك، وكشفُ جذوره، وتصحيحُ مساره؛ تأكيدًا بأنّ الانتماء الحقّ إنّما هو للإسلام، تلك الحضارةُ الربّانيةُ التي لا تتكئُ على أطلالٍ بالية، ولا تستمدُّ مجدَها من آثارٍ مندثرةٍ ولا رُفاتٍ خامدة؛ بل تنبعثُ من وحيٍ خالد، وتستضيءُ بنورٍ لا يخبو، ومنهجٍ يصوغ الإنسانَ ويقيمَ العمران، ويمتدُّ أثره ما امتد الزمان.

• التفاخر بالحضارات القديمة قد يتحول إلى انتماءٍ بديل يُزاحم الهوية الإسلامية ويؤثر في عقيدة الولاء والبراء

أولاً: مفهوم التفاخر بالحضارات القديمة

يُقصد بالتفاخر بالحضارات القديمة: الاعتزاز بالانتماء إلى حضارات الأمم السابقة، كالحضارة الفرعونية، أو الحضارة السومرية، أو الحضارة الرومانية، أو الحضارة الفارسية أو غيرها، مع تعظيم إنجازاتها ورموزها، وربما تقديمها بوصفها مصدر فخرٍ للهوية والانتماء، ولا يخرج هذا المفهوم عن أحد اتجاهين:

- **أولهما: النظر العلمي أو التاريخي:** وهو دراسة تلك الحضارات من أجل فهم السنن الإلهية، والاستفادة من خبراتها في العمران والسياسة والتجارب الإنسانية، وهذا بابٌ مشروع إذا خلا من المبالغة أو التقديس.
- **وثانيهما: التعظيم والانبهار والاعتزاز الحضاري:** بحيث يُجعل الانتماء إليها مصدر فخرٍ أو هوية، أو تُقدَّم على الانتماء الإسلامي، وهذا هو محل الإشكال؛ لأنه ينقل الإنسان من الاعتبار إلى التعصب، ومن البحث العلمي إلى التبجيل غير المنضبط.

ومن هنا يتضح أن مفهوم التفاخر بالحضارات ليس مجرد اطلاع على التاريخ؛ بل قد يتحول إلى حالة وجدانية وفكرية تُغذّي الانبهار بالماضي غير الإسلامي، وقد تؤثر في بناء الهوية والانتماء عند الأفراد والمجتمعات؛ لذلك كان من المهم التفريق بين الاستفادة من التاريخ وبين التفاخر به بوصفه مرجعية للهوية والقيم، حتى لا يختلط ميزان الاعتزاز المشروع بما هو مبني على العاطفة أو العصبية الحضارية.

ثانيًا: موقف الإسلام من الحضارات السابقة

لم يقف الإسلام موقف الإلغاء المطلق من الحضارات السابقة؛ كما لم يقف موقف الانبهار والتعظيم لها؛ بل جاء بمنهجٍ وسطٍ متوازن يضع كل شيء في موضعه الصحيح؛ فينظر إلى تلك الحضارات من زاوية الاعتبار، لا من زاوية التقديس والفخر، كما ضبط الإسلام العلاقة مع تاريخ الأمم بضوابط إيمانية راسخة، تحفظ الهوية وتوجّه الفكر، ويمكن استخلاص بعض القواعد المهمة في هذا الإطار كما يلي:

1 النهي عن التفاخر الجاهلي

جاء الإسلام بإبطال كل أنواع الفخر التي كانت سائدة في الجاهلية، سواء كان ذلك فخرًا بالآباء أو الأنساب أو الأحساب

• منهج الإسلام في النظر إلى الحضارات قائم على الوسطية لا الإنكار المطلق ولا الانبهار المطلق بل اعتبارٌ واتعاظ واستفادة من التجارب

• الاغترار بإنجازات الأمم يؤدي إلى آثار خطيرة منها ضعف الهوية الإيمانية واختلال ميزان القيم وتضخيم الجانب المادي على حساب العقدي

• التفاخر بالحضارات يدخل في باب الفخر الجاهلي والعصبية المذمومة لأنه قائم على التعظيم والانتماء لهذه الحضارات وليس الدين

أو العصبيات القبلية، وأعاد توجيه معيار العزة والكرامة إلى التقوى والعمل الصالح، قال الله -تعالى-: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ (الحجرات: ١٣)، فأبطل -سبحانه- كل مفاخر الجاهلية، وجعل الميزان الحقيقي للكرامة هو التقوى لا غير، وقال النبي -ﷺ-: «إن الله قد أذهب عنكم عُبِّيَّة الجاهلية وفخرها بالآباء»، وقال -ﷺ-: «ليس منا من دعا إلى عصبية، وليس منا من قاتل على عصبية، وليس منا من مات على عصبية»، وقال -ﷺ-: «دعوها فإنها مُنتنة»، أي في شأن العصبية القبلية لما وقع التنازع بين المهاجرين والأنصار.

قال الإمام النووي -رحمه الله-: «فيه تحريم التعصب للآباء والأقارب والقبائل، وأن ذلك من أخلاق الجاهلية التي جاء الإسلام بإبطاله»، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: «كل ما خرج عن دعوة الإسلام والقرآن من نسب أو بلد أو جنس، فهو من دعوى الجاهلية التي ذمها الله ورسوله»، وقال ابن القيم -رحمه الله-: «العصبية الجاهلية هي أن ينصر الرجل قومه على الحق أو الباطل، وهذا مما أبطلته الشريعة».

• خلاصة هذه القاعدة:

لقد حارب الإسلام التفاخر الجاهلي بكل أنواعه، لأنه يقوم على معايير باطلة، تُضعف وحدة الأمَّة وتُقدِّم الانتماءات الضيقة على رابطة الدين؛ فجعل الإسلام رابطة الإيمان هي العروة الوثقى التي تجمع الناس وتُقيم بينهم ميزان التفاضل الحقيقي.

2 ذم العصبية والانتماء غير الديني

جاء الإسلام بإبطال كل أنواع العصبية التي تُبنى على غير الإسلام، سواء كانت عصبية للقبيلة أو الوطن أو الجنس أو التاريخ أو الحضارة، إذا كانت تُقدَّم على رابطة الإيمان أو تُعارضها؛ لأن الإسلام جعل رابطة الدين هي الأصل الذي تُبنى عليه وحدة الأمَّة وموازين الولاء والبراء، قال الله -تعالى-: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ (الحجرات:١٠)، فحصر الأخوّة الحقيقية في الإيمان، لا في أي رابطة أخرى، وقال -تعالى-: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ (المائدة: ٥١)، وهذا يدل على خطورة تقديم الولاء لغير المؤمنين على رابطة الدين.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: «الولاء الحق هو ولاء الإيمان، وما عداه من العصبيات فهو من أسباب التفرق والفساد.»

• خلاصة هذه القاعدة:

أنَّ العصبية والانتماء غير الديني إذا كانا قائمين على التعصب بعيدا عن رابطة الإيمان، فإنهما منهيٌّ عنهما شرعًا؛ لما فيهما من تفكيك وحدة الأمة، وإضعاف رابطة العقيدة، وإحياء خصال الجاهلية التي جاء الإسلام لإبطالها.

3 الحضارات مجالٌ للعبرة لا للتمجيد

يرسم الإسلام منهجًا واضحًا في النظر إلى الحضارات، يقوم على الاعتبار والاتعاظ لا التمجيد والانبهار؛ فالحضارات -مهما بلغت من القوة والتقدم- ليست معيارًا للحق ولا دليلًا على النجاة، وإنما هي صفحات من سنن الله في الأمم يُستفاد منها ويُتَّعظ بها، قال الله -تعالى-: ﴿فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ﴾ (آل عمران:١٣٧)، فوجّه إلى النظر في مصائر الأمم، لا للإعجاب بها، بل لاستخلاص العبر من نهاياتها. وقال -سبحانه-: ﴿كَمْ أَهْلَكْنَا

• وضع الإسلام ميزانًا ثابتًا للتفاضل وهو الإيمان والتقوى والعمل الصالح لا الحضارة ولا النسب ولا القوة المادية

مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ هُمْ أَشَدُّ مِنْهُم بَطْشًا﴾ (ق: ٣٦)، فبيّن أن القوة الحضارية لا تمنع الهلاك إذا غاب الإيمان، كما قرر أن كل أمة تُحاسب بعملها، لا بتاريخها، فقال: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ﴾ (البقرة: ١٣٤)، فلا يصح اتخاذ الحضارات الماضية مصدرًا للفخر أو مرجعًا للهوية، بل تُجعل موضع نظرٍ واعتبار.

• خلاصة هذه القاعدة:

أنَّ الحضارات في ميزان الإسلام ليست مجالًا للتمجيد أو التفاخر، وإنما ميدان للعبرة، ومصدر للاعتبار، ودليل على سنن الله في قيام الأمم وزوالها؛ فمن وعى هذه السنن اهتدى، ومن اغترَّ بالقوة والتاريخ ضلّ.

4 الاستفادة من خبرات الأمم دون انبهار

يقرّ الإسلام مبدأ الاستفادة من خبرات الأمم وتجاربها في شؤون الدنيا، دون أن يتحول ذلك إلى انبهارٍ يُضعف الهوية أو يغيّر ميزان القيم، فالحكمة ليست حكرًا على أمة، وإنما يُؤخذ منها ما وافق الحق ونفع الناس، قال النبي -ﷺ-: «أنتم أعلم بأمور دنياكم»، فهذا يدل على إقرار الأخذ بالأسباب

التفاخر من دعوى الجاهلية

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين: التفاخر بالأنساب من دعوى الجاهلية، وقد تبرأ النبي -صلى الله عليه وسلم- من هؤلاء، وأما قوله -تعالى-: ﴿وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ﴾(الزّخرُف:٣٢)، فالمراد في أمور الدنيا؛ لأن الله -تعالى- قال: ﴿وَقَالُوا لَوْلاَ نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ ❖أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحْمَةُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾(الزّخرُف). فهذا فقير وهذا غني، وهذا صحيح وهذا مريض، وهذا قوي وهذا ضعيف، إلى آخره.. هذا المراد ، من هنا؛ فإن التفاخر بالأنساب من دعوى الجاهلية، وقد تبرأ النبي -صلى الله عليه وسلم- من فاعله، قال الله -تعالى-: ﴿يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (الحُجرات)؛ لتعارفوا لا لتفاخروا.

● الفوزان: الواجب ترك أمور الجاهلية وعدم التفاخر برجالاتها ورموزها لأن ذلك من إحياء الجاهلية وسبب للفرقة والله جعل المسلمين إخوانًا لا فضل لعربي على عجمي ولا لأبيض على أسود إلا بالتقوى

والاستفادة من التجارب البشرية في مجالات الحياة المختلفة، من غير تعلّقٍ بمرجعياتها الفكرية المخالفة، وفي الوقت نفسه، يحذّر الإسلام من الاغترار بما عند الأمم من تقدم مادي أو قوة حضارية، قال الله -تعالى-: ﴿فَلَا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ﴾ (آل عمران: ١٩٦)؛ فالتقدم الدنيوي لا يدل على الكرامة عند الله، ولا يُتخذ معيارًا للتفاضل، كما أرست الشريعة قاعدةً جامعة في هذا الباب، وهي أن الحكمة ضالة المؤمن، يأخذها حيث وجدها، ما لم تخالف الشرع أو تجرّه إلى تقليدٍ مذموم أو انبهارٍ يطمس هويته.

● **خلاصة هذه القاعدة:**

المنهج الصحيح هو الانتفاع بخبرات الأمم دون الذوبان فيها، والأخذ بما ينفع مع الثبات على الأصول، فلا انغلاق يحرم من الفائدة، ولا انبهار يفضي إلى فقدان الهوية.

5 التحذير من الاغترار بإنجازات الأمم

جاء الإسلام بمنهجٍ متوازن في النظر إلى إنجازات الأمم السابقة والحاضرة؛ فلا يدعو إلى إنكارها أو إهمالها، ولا إلى الاغترار بها أو جعلها معيارًا للتفاضل والنجاة، وإنما يضعها في إطارها

الفوزان: لا يجوز التفاخر بأهل الجاهلية

قال معالي الشيخ: صالح بن فوزان الفوزان (رئيس هيئة كبار العلماء، والرئيس العام للرئاسة العامّة للبحوث العلمية والإفتاء): إنه لا يجوز الافتخار بأهل الجاهلية؛ لأن الجاهلية مذمومة وأهلها مذمومون؛ فالواجب رفض أمور الجاهلية وعدم الافتخار برجالاتها وشخصياتها؛ لأن ذلك من إحياء الجاهلية وموالاتها، وبسببها يقع التفرق والاختلاف والانقسام بين المسلمين، والله -تعالى- جعلهم إخوانًا، ولم يفضل العربي على العجمي ولا الأبيض على الأسود إلا بالتقوى.

قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-: «نحن أمة أعزنا الله بالإسلام، فمهما ابتغينا العز بغيره أذلنا الله»؛ لذلك لا يجوز للمسلمين أن يفتخروا بأهل الجاهلية، والجاهلية مذمومة وأهلها مذمومون، ولا يليق بالمسلمين أن يتركوا الاعتزاز بالإسلام وأهله، ويذهبوا إلى الاعتزاز بالجاهلية وأهلها؛ لأن في ذلك إحياءً لما أبطله الله بالإسلام وأبدله بخير منه، وكل ما يُنسب إلى الجاهلية فهو مذموم، مثل: عُبّية الجاهلية، وظن الجاهلية، وتبرج الجاهلية، ودعوى الجاهلية، وحكم الجاهلية، وقد قال النبي -صلى الله عليه وسلم-: «من تعزّى بعزاءِ الجاهليةِ فأَعِضُّوه و لا تكنُوه»، وقال أيضًا -صلى الله عليه وسلم-: «لَيَنْتَهِيَنَّ أقوامٌ يَفتخِرُونَ بآبائهِمْ الذين ماتُوا، إنَّما هُمْ فحْمُ جهَنَّمَ، أوْ ليَكونُنَّ أهْوَنَ على اللهِ من الجُعَلِ الّذي يُدَهْدِهُ الخَرَءَ بأنْفِه، إنَّ اللهَ أذْهَبَ عنْكُمْ عُبِّيَّةَ الجاهليَّةِ وفخْرَها بالآباءِ، إنَّما هوَ مُؤمِنٌ تقيٌّ، أوْ فاجِرٌ شقِيٌّ، الناسُ كلُّهُمْ بَنو آدَمَ، وآدَمُ خُلِقَ من التُّرابِ»، وقال -صلى الله عليه وسلم-: «ألا إنَّ كلَّ شيءٍ من أمرِ الجاهليةِ تحتَ قدمي موضوعٌ»، فالذي يريد إحياء أمور الجاهلية وتعظيم شخصياتها والاحتفال بها، إنما يريد رفع ما وضعه النبي -صلى الله عليه وسلم- وإحياء عاداتها، وهذا باب يجب إغلاقه والحذر منه، حتى لا يُفتح شرٌّ على الناس، وقد أنزل الله -تعالى- في بيان وحدة المسلمين قوله: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾.

● فالواجب ترك أمور الجاهلية وعدم الافتخار برجالاتها ورموزها، لأن ذلك من إحياء الجاهلية وسبب للفرقة، والله جعل المسلمين إخوانًا، لا فضل لعربي على عجمي ولا لأبيض على أسود إلا بالتقوى، قال -تعالى-: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾؛ ففخرنا وعزّنا بديننا لا بأنسابنا ولا بآبائنا ولا بقبائلنا ولا بأمجاد الجاهلية ومفاخرها، نسأل الله أن يبصرنا بدينه ويثبتنا عليه.

• الحضارات السابقة تُدرَّس للعبرة لا للتمجيد إذ لاينفع الانتساب إليها ولا تُعد معيارًا للنجاة أو الكرامة

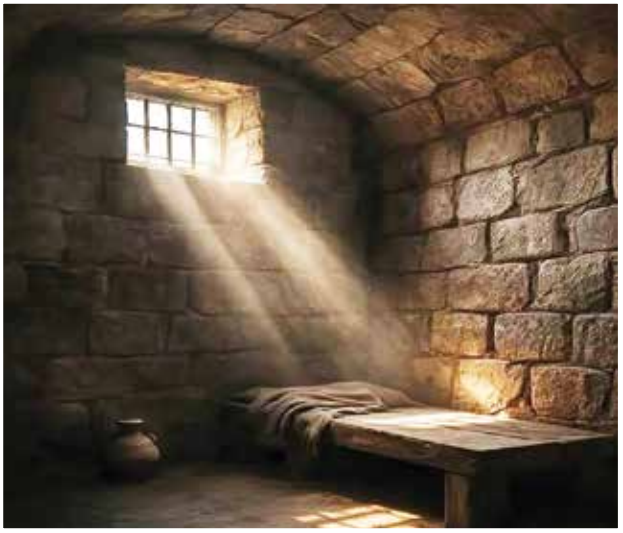

الصحيح وهو الاستفادة منها في أمور الدنيا مع بقاء الميزان الأعلى وهو الإيمان والتقوى؛ فالتفاضل الحقيقي بين الناس لا يكون بالقوة الحضارية أو التقدم المادي، وإنما بالتقوى والعمل الصالح، قال الله -تعالى-: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ (الحجرات:١٣)، وقال -سبحانه-: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ﴾ (البقرة: ١٣٤)، فدلّ ذلك على أن إنجازات الأمم لا تُورث الكرامة عند الله، ولا تُغني عن العمل الصالح.

كذلك لم يجعل القرآن قوة الأمم السابقة أو حضارتها مانعًا من هلاكها إذا خالفت أمر الله، قال -تعالى-: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ (الروم:٩)، وقال -سبحانه-: ﴿كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ هُمْ أَشَدُّ مِنْهُم بَطْشًا﴾ (ق: ٣٦)، فالقوة الحضارية لا تمنع العذاب إذا فُقد الإيمان.

• خلاصة هذه القاعدة:

الاغترار بحضارات الأمم السابقة يؤدي إلى تضخيم الجانب المادي على حساب الجانب الإيماني، ومن ثم ضعف الثقة بالهوية الإسلامية، واختلال ميزان القيم عند الإنسان، وقد حذر الله من هذا المعنى بقوله: ﴿فَلَا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ﴾ (آل عمران: ١٩٦)، قال بعض المفسرين: أي لا يغرّك ما هم فيه من سعة ونعمة؛ فإنها متاع زائل.

6 معيار التفاضل في الإسلام

خلاصة القواعد السابقة تتركز في هذه القاعدة أن الإسلام جعل معيار التفاضل بين الناس معيارًا ربانيا ثابتًا، لا يتغير بتغير الأعراف، ولا يتبدل بتبدل الحضارات، وهو التقوى والعمل الصالح لا النسب ولا

• الاستفادة من خبرات الأمم مشروعة بضوابط أهمها عدم مخالفة الشرع وعدم الوقوع في التقليد أو الذوبان الحضاري

• الحفاظ على عقيدة الولاء والبراء يقتضي ضبط الانتماء بحيث يكون الأصل هو الولاء للدين لا للحضارات أو الأعراق أو التاريخ

• التفاخر بالحضارات ينعكس سلبًا على المجتمعات بإحياء العصبيات وإثارة النزاعات وتمزيق وحدة المسلمين

اللون ولا الحضارة ولا القوة المادية، قال الله -تعالى-: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ (الحجرات: ١٣)؛ فهذه الآية تؤسس لمبدأ واضح: أن الكرامة الحقيقية ليست مكتسبة من الانتماء البشري أو الحضاري، وإنما من تحقيق التقوى لله -تعالى-، وقال -سبحانه-: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ (آل عمران: ٦٨)، فجعل معيار القرب من الأنبياء هو الاتباع لا مجرد الانتساب.

وقال النبي -ﷺ-: «إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم»، قال الإمام النووي -رحمه الله-: «معناه أن الاعتبار عند الله بالإخلاص والعمل الصالح لا بالمظاهر الدنيوية»، وقال ابن تيمية -رحمه الله-: «الناس يتفاضلون عند الله بالإيمان والتقوى، لا بالأنساب ولا بالأوطان ولا بالأجناس».

• خلاصة هذه القاعدة:

معيار التفاضل في الإسلام معيار عقدي وأخلاقي يقوم على: الإيمان بالله، والتقوى، والعمل الصالح، أما ما سوى ذلك من الحضارات أو الأعراق أو التاريخ، فلا وزن له في ميزان الكرامة عند الله إلا بقدر ما يقترن بالإيمان والطاعة.

انحراف عن المنهج الشرعي في النظر إلى التاريخ

خلاصة القول: الافتخار بالحضارات القديمة - ولا سيما إذا تجاوز حد الاعتبار إلى التعظيم والانتماء - يمثل انحرافًا عن المنهج الشرعي في النظر إلى التاريخ، ويؤثر تأثيرًا مباشرًا في عقيدة الولاء والبراء، التي تُعد من أصول العقيدة الإسلامية، وقد جاء الإسلام بمنهج متوازن يجمع بين الانفتاح على تجارب الأمم والاستفادة منها، وبين الثبات على الهوية الإيمانية وعدم الذوبان في غيرها، فجعل ميزان التفاضل هو التقوى، وربط العزة بالإسلام، لا بالحضارات ولا بالتاريخ، ومن هنا، فإن الواجب على المسلمين أن يُحسنوا قراءة التاريخ قراءةً واعية، تقوم على الاعتبار لا الافتخار، وعلى الاستفادة لا الانبهار، مع ترسيخ معاني الولاء للدين، والحذر من كل ما يحيي العصبيات أو يضعف وحدة الأمة.

محاضرات منتدى تراث الرمضاني السادس

المحاضرة 3

دراسة حول تعديل قانون الأحوال الشخصية الكويتي

رقم 51 لسنة 1984

إعداد: سالم الخريف الناشي

يمثل التعديل التشريعي المقترح على قانون الأحوال الشخصية الكويتي رقم ٥١ لسنة ١٩٨٤ خطوة مهمة نحو تحديث منظومة القوانين الكويتية، بما يتوافق مع المستجدات الحديثة، وتطلعات معالجة الاختلالات في العلاقات الأسرية، ويعد قانون الأحوال الشخصية من القوانين الحيوية التي تنظّم حياة الأفراد والأسرة في الكويت، وقد شهد تعديلات عدة منذ ذلك التاريخ، وكان من أبرز التعديلات تلك المتعلقة بالوصاية ومسائل النفقة والزواج والطلاق والحضانة والنسب، وتصحيح بعض الحالات القانونية المرتبطة بالأحوال الشخصية.

وتأتي مثل تلك المراجعات والتعديلات على القانون؛ بهدف تحسين أوضاع الأسرة، وتنظيم مسائل الأحوال الشخصية بطريقة تتناسب مع الظروف المختلفة، ولا شك أن دولة الكويت متقدمة في هذا المجال؛ فهي تسعى دومًا إلى إجراء التعديلات اللازمة على القوانين بما يواكب مستجدات الحياة.

تعديلات جوهرية

وتقدمت وزارة العدل الكويتية بالتعديل الأخير الذي مرّ بمراحل عدة؛ من حيث الدراسة والمناقشة، حتى صدر عن (لجنة مراجعة قوانين شؤون الأسرة والأحوال الشخصية) مسوّدة القانون الجديد لعام (٢٠٢٥)، وهي الآن في طور الاعتمادات النهائية.

وفي القانون الجديد تعديلات جوهرية ومهمة، وهناك تعديلات أخرى شكلية وإجرائية اقتضتها مواد القانون، ولعل من أبرز التعديلات على القانون الأصلي ما يتعلق بمنع توثيق الزواج أو المصادقة عليه لمن لم يبلغ من العمر ١٨ عاما وقت التوثيق، بينما أعطت الحق للقاضي بتزويج من لم يبلغ هذا العمر إذا كان في زواجه مصلحة له، وكذلك السماح بالإيجاب والقبول في الزواج عن طريق وسائل التواصل الحديثة، مع إلزامية التحقق من الرغبة الصادقة عند الطرفين قبل الإقدام على الزواج.

فيما أصبح فحص الحمض النووي DNA معتبرًا في إثبات النسب أو نفيه؛ بحسب التفصيل الوارد في مواد القانون المعدّل، فضلا عن تسهيل الإجراءات، لتقليل النزاعات وتحقيق العدالة، والعمل على حماية حقوق الأطفال، من خلال وضع معايير واضحة لنفقات الطفل، ومع بقاء النفقة للأم الحاضنة حتى بلوغ المحضون سن ١٨ عامًا، سواءً كان ذكرًا أو أنثى، وتحديد مسؤوليات الدولة في حالات عدم الالتزام، مع التأكيد على أن تزويج المرأة دون رضاها غير نافذ، ومع إعطائها حق إدخال شروطها الخاصة في عقد الزواج؛ ما يقوي استقلالها القانوني، وكذلك عدم ثبوت نسب المولود عن طريق التلقيح الصناعي في خمس حالات مذكورة في المادة المضافة رقم (١٩٨).

تحديث التشريعات

وختامًا؛ فإن التعديلات الجديدة على قانون الأحوال الشخصية في الكويت خطوة مهمة نحو تحديث التشريعات الأسرية، وتعكس مدى وعي المجتمع بضرورة حماية الحقوق الأسرية، وتحقيق

التوازن بين المبادئ الشرعية والحاجات الاجتماعية الحديثة، وعلى الرغم من وجود بعض التحديات؛ فإن الآثار الإيجابية تفوق السلبيات، مع ضرورة العمل على تعزيز آليات التطبيق، وتوعية المجتمع والمؤسسات القانونية بتلك التعديلات ومنطلقاتها ومضامينها القانونية والشرعية لضمان تحقيق الأهداف المرجوة بما يحقق النفع للفرد والمجتمع.

وفي قراءة لمسودة التعديلات المقترحة فإننا نراها - عموما - إيجابية ومتوافقة مع مرتكزاتنا الشرعية والاجتماعية، على أن تأخذ الوقت الكافي في عرض مسودة التعديلات المقترحة على اللجان المختصة وعلى النخب المجتمعية؛ للاطلاع وتقديم المشورة القانونية والشرعية؛ بما يكفل التطبيق الأمثل.

تأسيس القانون

- تأسس قانون الأحوال الشخصية الكويتي رقم ٥١ لسنة ١٩٨٤ على أربع مواد من الدستور الكويتي مهمة للغاية وهي المادة ٢ ونصها: «دين الدولة الإسلام، والشريعة الإسلامية مصدر رئيسي للتشريع». والمادة ٤٩ ونصها: «مراعاة النظام العام واحترام الآداب العامة واجب على جميع سكان الكويت». والمادة ٦٥ ونصها: « للأمير حق اقتراح القوانين وحق التصديق عليها وإصدارها..». والمادة ١٦٦ ونصها: « حق التقاضي مكفول للناس...».

• يُعد التعديل خطوة مهمة لتحديث قوانين الأحوال الشخصية في الكويت بما يتوافق مع المستجدات الاجتماعية والشرعية

• الهدف الأساسي هو تحسين أوضاع الأسرة وحماية حقوق الأفراد والحد من النزاعات وخفض معدلات الطلاق

• تعكس التعديلات وعي المجتمع بأهمية حماية الحقوق الأسرية وتحقيق التوازن بين الشريعة والحاجات الحديثة

بداية التشريع

- ومما ينبغي ذكره أن الذي سعى لوضع قانون الأحوال الشخصية الكويتي عام ١٩٨٤ هو الشيخ سلمان الدعيج الصباح الذي كان يحمل شهادات أكاديمية حقوقية، وتدرج في العمل التشريعي في فترة دامت ٢٠ عاما، بدأها مديرا للإدارة السياسية والقانونية بالديوان الأميري (١٩٦٧)، ثم رئيسا لإدارة الفتوى والتشريع (١٩٧٦)، ثم وزيرا للعدل في أربع وزارات حتى (١٩٨٥).

القانون في الدول

- أما الدول الخليجية فقد أصدرت قوانين للأحوال الشخصية بعد الكويت بفترات كبيرة مثل: العماني (١٩٩٧)، ثم الإماراتي (٢٠٠٥)، ثم القطري (٢٠٠٦)، ثم البحريني (٢٠١٧)، ثم السعودي (٢٠٢٢). أما الدول العربية فتأتي مصر أولا (١٩٢٠)، ثم لبنان (١٩٤٢)، ثم سوريا (١٩٥٣)، ثم تونس (١٩٥٤)، ثم العراق (١٩٥٩)، ثم الجزائر (١٩٨٤)، ثم السودان (١٩٩١)، ثم المغرب (٢٠٠٤). أما الدول الإسلامية غير العربية فتأتي تركيا في (١٩٢٦)، ثم باكستان (١٩٦١)، ثم بنغلاديش (١٩٦١)، ثم إندونيسيا (١٩٧٤)، ثم نيجيريا (١٩٩٩).

الازدهار التشريعي

- وهكذا شهدت الكويت ازدهارا تشريعيا؛ لذا فيمكن القول: إن فترة الـ ٧٠ عاما من سنة ١٩٥٠ حتى ٢٠٢٠ -وهي فترة خمسة حكام وهم الشيوخ: عبدالله السالم (ابو الدستور)، ثم صباح السالم، ثم جابر الأحمد، ثم سعد العبدالله، ثم صباح الأحمد، رحمهم الله-؛ شهدت وضع معظم القوانين والتشريعات الكويتية؛ فقد وُضع٢٠ قانونا مهما، ومن أهمها قوانين: الجنسية، والجزاء، والدستور، والعمل، والمدني، والتجاري، والمعاقين، ومكافحة

التحديث التشريعي والإجرائي

القانون الجديد يحتوي على ٣٦٦ مادة، موزعة على:
- الزواج: ٢٣٠ مادة (٦١٪)
- الوصية: ٧٥ مادة (٢٠٪)
- المواريث: ٦١ مادة (١٧٪)
- نسبة المواد غير المعدلة: ٥٣٪، المعدلة: ٣٧٪، المضافة: ١٠٪، الملغاة: ٥-٦٪.
- ٣٤ مادة صُنفت كـ مهمة جدًا، و٤٠ مادة كـ مهمة، و٣١ مادة كـ تعديل شكلي.
- أُضيفت ٣٥ مادة جديدة، منها مواد تحدد حقوق الزوجين المشتركة والزوجة والزوج.

الفساد. أما في عهد الشيخ نواف الأحمد - رحمه الله - وسمو الشيخ مشعل الأحمد - حفظه الله - والممتد من٢٠٢٠ وحتى الآن؛ فقد شهدت إعادة النظر في التشريعات الحالية كالتعديلات على قانون الجنسية، والمخدرات، والمعاملات الإلكترونية، والأحوال الشخصية، وحماية المال العام، والخدمة المدنية، واحتكار الأراضي، وغيرها.

أهداف التعديل

- أعلن وزير العدل ناصر السميط (القبس): ٢٠٢٥/٠٣/١٦ عن أهداف تعديل قانون الأحوال الشخصية الكويتي وهي: (١) الحفاظ على الكيان الأساسي للمجتمع. (٢) معالجة القصور الذي يضر الأسرة الكويتية. (٣) تحديد الحقوق والواجبات الزوجية. (٤) الحد من الخلافات والتفكك الأسري. (٥) خفض معدلات الطلاق. (٦) معالجة مثالب لا تتوافق مع الشريعة الإسلامية. (٧) تحديد حقوق الزوجين. وقد شكلت لجنة مراجعة قوانين شؤون الأسرة والأحوال الشخصية، فضلا عن تحويل القانون المعدل إلى ١٣ جهة حكومية؛ لإبداء الرأي فيه قبل تطبيقه.

- الثوابت الشرعية مرجعها القرآن والسنة وتفصيلات ذلك يبينها أهل العلم
- المراقبة والتقويم المستمر أساس نجاح المشروع التربوي الأسري
- الأسرة المسلمة هي الحصن المنيع وركيزة الأمة التي تحفظ الدين وتصون الهوية
- معيار النجاة في الأمة هو التمسك بمنهج النبي ﷺ وأصحابه

نظرة تحليلية

- وفي نظرة تحليلية للقانون الجديد المسمى (مسودة أولية لمشروع تعديل قانون الأحوال الشخصية رقم ٥١ لسنة ١٩٨٤) فإنه يحتوي على ٣٦٦ مادة، مقسمة إلى ثلاثة أقسام رئيسية هي: الزواج: وهي من مادة ١ إلى مادة ٢٣٠، وعددها ٢٣٠ مادة، بنسبة ٦١٪، والوصية: وهي من مادة ٢٣١ إلى مادة ٣٠٥ وعددها ٧٥ مادة، بنسبة ٢٠٪، والمواريث: وهي من مادة ٣٠٦ إلى مادة ٣٦٦ وعددها ٦١ مادة، بنسبة ١٧٪، وبهذا نلاحظ زيادة ١٨ مادة على قسم الزواج، ومادة واحدة في قسم المواريث.

إحصائية القانون

- والجدول المرفق (أ) يبين أقسام الزواج والوصية والمواريث وأعداد المواد في كل منها مع ذكر النسبة، وكذلك عدد المواد غير المعدلة ونسبتها، والمواد المعدلة ونسبتها، والمواد المضافة ونسبتها، والمواد الملغية.

المواد غير المعدلة

- أما المواد غير المعدلة فعددها ١٩٤ مادة، بنسبة ٥٣٪، موزعة على الأقسام الثلاثة: الزواج ٩٠ مادة (٢٥٪)، والوصية ٦٤ مادة (١٧٪)، والمواريث ٤٠ مادة (١١٪).

المعدلة والمضافة والملغاة

- أما المواد المعدلة فعددها ١٣٤ مادة (٣٧٪) منها ١٠٥(٢٩٪) مادة للزواج، و ١١ (٣٪) مادة للوصية، و ١٨ مادة (٥٪) للمواريث. أما المواد المضافة على القانون (الجديد) فهي ٣٨ مادة (١٠٪) منها ٣٥ (٩٪) مادة للزواج، ولاشيء للوصية، ٣ (١٪) مادة للمواريث. أما المواد الملغاة فهي ٢١ مادة منها ١٥ مادة من قسم الزواج، و ٣ مواد من قسم الوصية، و ٣ مواد من قسم المواريث. كل هذا في مذكرة بلغت صفحاتها ٣٣٣صفحة، وأخذت جهدا كبيرا في الدراسة والتحليل والمراجعة.

م	الأقسام	المواد				
		عدد المواد	غير المعدلة	المعدلة	المضافة	الملغية
01	الزواج	230	90	105	35	15
		63%	25%	29%	09%	
02	الوصية	75	64	11	0	3
		20%	17%	03%	00%	
03	المواريث	61	40	18	3	3
		17%	11%	05%	01%	
الإجمالي		366	149	134	38	21
		100%	53%	37%	10%	

أقسام الزواج والوصية والمواريث وأعداد المواد في كل منها مع ذكر النسبة جدول (أ)

تصنيف المواد

- ويمكن القول -بعد التدقيق في طبيعة المواد-: إن هناك ٣٤ مادة معدلة يمكن اعتبارها مهمة جدا، ولو أضفنا عليها المواد المضافة -وهي لا شك مهمة جدا- فيكون مجموعها ٧٢ مادة مهمة جدا، وكذلك هناك ٤٠ مادة معدلة يمكن اعتبارها مهمة، و ٣١ مادة معدلة يمكن اعتبار تعديلها شكليا، وسوف نستعرض بعضا من هذه المواد بحسب التصنيف الذي ذكرناه.

المواد المعدلة (مهمة جدا)

- والمواد المعدلة في المشروع التي تم اعتباراها (مهمة جدا) ٣٤ مادة، هي:
١٤، ٣٠، ٤٢، ٥٤، ٩١، ٩٩، ١٠٠، ١١١، ١١٢، ١١٥، ١١٦، ١٣٠، ١٣٤، ١٣٩، ١٤٢، ١٤٦، ١٦٤، ١٦٦، ١٧٨، ١٨٠، ١٨١، ١٨٥، ١٨٧، ١٨٩، ١٩٣، ١٩٤، ٢٠٧، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٢، ٢١٣، ٢١٤، ٢٢٢، ٢٢٦.

- مثال: المادة ١٤:

- قبل التعديل: تنص المادة على: (يمنع توثيق عقد الزواج أو المصادقة عليه لمن يبلغ من العمر ثمانية عشر عاما وقت التوثيق).

- بعد التعديل: هذا نصها: (يمنع توثيق عقد الزواج أو المصادقة عليه لمن لم يبلغ من العمر ثماني عشرة سنة شمسية وقت التوثيق)، وأيضا: (وللقاضي أن يأذن بزواج من لم يبلغ هذا العمر إذا كان في زواجه مصلحة له)، وأيضا: (وكل من

• الزواج عقدٌ شرعيٌّ جعله الله آيةً من آياته وبه يتحقق الاستخلاف في الأرض

• العلاقات المنحرفة لا تحقق سكينةً ولا كرامةً إنسانية بل تهدم الفطرة وتفسد المجتمع

• معيار اختيار الزوج أو الزوجة في الإسلام هو اجتماع الدين والخلق لا المال ولا المظهر

تزوج زواجا صحيحا وفقا لأحكام الفقرة السابقة يكتسب أهلية التقاضي فيما تعلق بالزواج والفرقة وآثارهما، ويجب اختصام ولي ماله إن ترتبت آثار مالية).

- المذكرة الإيضاحية: نلاحظ أن القانون سمح بانعقاد الزواج لمن بلغ بلوغا فطريًّا من الجنسين، إذا انعقد مستوفيا شرائطه بحسب القانون، ولكن لا يسمح بالتوثيق الرسمي أو المصادقة عليه إلا بعد ١٨ سنة شمسية؛ استنادا إلى دستور دولة الكويت وبما يتوافق مع أحكام الشريعة ومراعاة التزامات الكويت الدولية.

- واستثنى مشروع القانون من كان في زواجه مصلحة له، فيجوز للقاضي أن يأذن به، كأن تكون المرأة يتيمة ولا قريب لها وبحاجة إلى رجل تأوي إليه ويعفها، أو فيه إحصان لرجل يحتاج إلى النساء وخيف عليه من الزنا، أو من كان يعاني مرضا يسهم الزواج في شفائه.

- مثال آخر: المادة ٢٠٧ معدلة في الجدول المرفق (ب):

المواد المعدلة (مهمة)

- والمواد المعدلة في المشروع التي تم اعتبارها (مهمة) ٤٠ مادة، هي:
١٩، ٢٧، ٣٦، ٣٩، ٥٥، ٦٧، ٦٨، ٧٠، ٧٢، ٩٠، ٩٦، ٩٧، ١٠٣، ١٠٤، ١٠٨، ١١٠، ١١٤، ١١٧، ١٢١، ١٢٣، ١٢٩، ١٣١، ١٣٥، ١٣٦، ١٣٧، ١٣٨، ١٤٠، ١٤١، ١٤٤، ١٥٨، ١٦٠، ١٧٣، ١٧٩، ١٨٣، ١٨٦، ١٨٨، ١٩٠، ١٩٥، ٢٠٥.

- مثال:

- المادة ١٩:

- قبل التعديل: تنص المادة على: (يشترط في التحريم بالرضاع أن يكون في الحولين الأولين، وأن يبلغ خمس رضعات، متيقنات، مشبعات).

- بعد التعديل: هذا نصها: (يشترط في التحريم بالرضاع أن يكون في الحولين الأولين، وأن يبلغ خمس رضعات، متفرقات، متيقنات).

- المذكرة الإيضاحية: الفرق الوحيد هو استبدال كلمة (مشبعات) بكلمة (متفرقات)، وبينت المذكرة الإيضاحية أنه يتعذر إثبات الإشباع لصعوبة الوقوف

الصلة	ك ق	ك ج	السعودية	البحرين	مصر	تونس	المغرب	السودان	إمارات	قطر
الأم	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1
أم الأم	2	4	2	2	2	2	3	3	3	4
أم الأب	6	3	3	3	3	6	4	4	4	3
الأب	7	2	4	4	5	10	2	2	2	2

• حق الحضانة ومقارنة بين القانونين القديمين والجديدين، وأيضا قوانين الدول العربية. جدول (ب)

عليه وإثباته، واكتفت بوصول اللبن إلى المعدة، والمعتمد في التفرق هو العرف.

المواد المعدلة (شكليا)

- والمواد المعدلة في المشروع التي تم اعتبارها (شكليا) ٣١ مادة، هي:
- ٠١، ٠٢، ٠٦، ٠٧، ٠٨، ٠٩، ١٣، ٢٠، ٣٣، ٣٨، ٤٠، ٦٥، ٧٣، ٨١، ٩٥، ١٠٧، ١٢٦، ١٤٢، ١٤٩، ١٥٠، ١٥١، ١٦٩، ١٧٠، ١٧٢، ١٧٤، ١٧٧، ١٩٦، ١٩٩، ٢١٦، ٢١٧، ٢٣٠.
- مثال: المادة ١- معدلة:
- قبل التعديل: تنص المادة على: (الزواج عقد بين رجل وامرأة تحل له شرعا، غايته السكن، والإحصان، وقوة الأمة).
- بعد التعديل: هذا نصها: (الزواج عقد بين رجل وامرأة تحل له شرعا، يرتب حقوقا وواجبات بينهما، غايته السكن، والإحصان، وقوة الأمة).
- الشرح: حيث أضاف جملة (يرتب حقوقا وواجبات بينهما) في القانون الجديد؛ لأنه أضاف مواد جديدة لهذه الحقوق والواجبات، وهي المواد: ٥٨ و ٥٩ و ٦٠. وتمثل حقوقا مشتركة وحقوقا للزوجة وحقوقا للزوج.

المواد المضافة

- والمواد المضافة على المشروع ٣٥ مادة، هي:
- ٠٣، ٠٥، ١٠، ١١، ٢٦، ٢٩، ٣١، ٣٢، ٥٧، ٥٨، ٥٩، ٦٠، ٨٢، ٨٣، ٨٤، ٨٥، ٨٦، ٨٧، ٨٨، ٨٩، ١٠٦، ١١٣، ١٢٢، ١٣٢، ١٣٣، ١٤٥، ١٥٩، ١٦٥، ١٦٧، ١٨٢، ١٩٢، ١٩٨، ٢١٠، ٢١٥، ٢١٨.
- مثال: المادة ٦٠:
- تنص المادة على: (حقوق الزوج على زوجته هي: طاعته في غير معصية، حفظ نفسها وماله، خدمة زوجها في حدود العرف والعناية به، الإشراف على بيت الزوجية وتنظيم شؤونه، عدم الخروج من مسكن الزوجية دون إذنه إلا لحاجة).

● من أبرز التعديلات الجوهرية منع توثيق الزواج لمن لم يبلغ ١٨ سنة إلا بإذن القاضي إذا كان في مصلحة الزواج والسماح بالزواج عن طريق وسائل التواصل مع التحقق من الرغبة الصادقة

● من أبرز التعديلات الجوهرية بقاء النفقة للأم الحاضنة حتى بلوغ المحضون (١٨ سنة) مع وضع معايير واضحة لنفقة الأطفال

المواد الملغاة

- والمواد الملغاة من المشروع ١٦ مادة، هي:
- ٠٨، ٣٠، ٦٥، ٧٥، ٧٦، ٧٧، ٧٩، ٨٨، ٩٣، ٩٥، ١٢٥، ١٣٢، ١٧١، ١٩٢، ١٩٩، ٢٠٧.
- مثال: المادة ٨٨:
- تنص المادة على: (لا يجوز تنفيذ حكم الطاعة جبرا على الزوجة).
- سبب إلغاء المادة: عدل المشروع عما كان القانون القائم يستلزمه لإثبات نشوز الزوجة بامتناعها عن تنفيذ الحكم النهائي بالطاعة على نحو ما بينته المادة سالفة البيان، فلم يبق مسوغ لإبقاء حكم هذه المادة.

الوصية الواجبة.. في الميزان

- ومثال آخر على المواد الملغاة (الوصية الواجبة) في المادة (٢٨٧ مكرر)؛ حيث عرفها قانون الأحوال الشخصية الكويتي بأنها: (إذا لم يوص الميت لفرع ولده الذي مات في حياته أو مات معه - ولو حكماً - بمقدار حصته مما كان يرثه أصله في تركته لو كان حيا عند موته، وجبت للفرع في التركة وصية بمقدار هذه الحصة في حدود الثلث).
- ووُضع لها شروط وهي: (١) أن المستفيد منها يكون غير وارث (٢) وألا يكون الميت قد أعطاه بغير عوض عن طريق تصرف آخر قدر ما يجب له (٣) وإن كان ما أعطاه أقل منه وجبت له

أمثلة على المواد المعدلة

- المادة ١٤: تعديل سن الزواج الرسمي وإعطاء القاضي سلطة تزويج من لم يبلغ ١٨ سنة عند وجود مصلحة.
- المادة ١٩: تعديل شرط تحريم الرضاعة من (مشبعات) إلى (متفرقات) لتسهيل الإثبات.
- المادة ٣٠: إعادة ترتيب الولاية في زواج البكر، وتوضيح تسلسل الأولوية للأب، الجد، الأبناء، الإخوة، إلخ.
- المادة ٤٢: ترتيب الكفاءة في الزواج وإعطاء الولي الحق في طلب فسخ العقد إذا كان الزوج غير كفء.

وصية بقدر ما يملكه.

- وفي المسودة الأولية لمشروع تعديل القانون طالب بإلغائها بناء على المذكرة الإيضاحية التي بين فيها التالي:

- حكمة المشرع: وهي أنه قد يصير أولاد من مات في حياة أبيه أو أمه من بعده في فقر مدقع، ولا كفيل لهم في زمن قل فيه الوازع الديني والتعاطف الأسري، وإيجابها تحقيق لمصالح تلك الفئة، وتعويض لهم عما فاتهم، ووأد لما قد يتولد في نفوسهم من بغضاء جراء حرمانهم، وتقوية لأواصرهم.

- الوصية الواجبة منسوخة: وقد تم التفصيل في سبب إلغائها:

١. أن جمهور العلماء ومنهم الأئمة الأربعة قد ذهب إلى أن وجوب الوصية منسوخ بآيات المواريث، وحكى ابن عبد البر - رحمه الله - الإجماع في ذلك.

٢. وذهب عدد من الفقهاء والمحدثين إلى أن وجوبها للأقربين غير الوارثين لم ينسخ، ورأى ابن حزم الظاهري أن للقاضي أن يخرجها من تركة المتوفى، وعلى رأيه أقيم تشريع الوصية الواجبة.

٣. لم يقل بها أحد من علماء الإسلام: هذه الوصية بهذا التفصيل الوارد في القانون، لم يقل بها أحد من علماء الإسلام قاطبة على مدار أربعة عشر قرناً من الزمان.

- والدول التي تأخذ بالوصية الواجبة هي: مصر - سوريا - العراق - المغرب الجزائر - الإمارات - قطر، في حين نجد أن: السعودية - عمان لا يأخذان بالوصية الواجبة.

• من أبرز التعديلات الجوهرية عدم تزويج المرأة دون رضاها وإعطاؤها الحق بوضع شروطها في عقد الزواج لتعزيز استقلالها القانوني

• أُلغيت بعض أحكام الوصية الواجبة المضافة في القانون القديم استنادًا إلى المذكرة الإيضاحية مع الإشارة إلى أن الفقهاء اختلفوا حولها وأن أغلب الدول الخليجية والعربية لم تعتمدها أو رجعت عن تطبيقها

موضوعات مهمة (متفرقة)

أولا: الولاية والوكالة في الزواج:

- أما المادة (٣٠) معدلة فقد أعادت ترتيب الولاية في زواج البكر من كونهم العصبة بالنفس، وإن لم توجد العصبة فالولاية للقاضي؛ إلى أن الولاية تكون للأب، ثم وصيه، ثم الجد لأب، ثم الأخ الشقيق، ثم الأخ لأب، ثم الابن، ثم العم الشقيق، ثم الأقرب عصبة بالنفس بحسب ترتيب الإرث، فإن لم توجد العصبة؛ فالولاية للقاضي. والخلاف هنا في تقديم الابن على الأب. قال سماحة الشيخ ابن باز: «الواجب أن يتولى النكاح الأقرب فالأقرب، هذا هو الأرجح من أقوال العلماء... فالأقرب: الأب، ثم يليه الجد، ثم الأبناء، ثم الإخوة الأشقاء، ثم الإخوة لأب، ثم من دونهم، كابن الأخ الشقيق وابن الأخ لأب، والعم الشقيق، والعم لأب، كالمواريث».

ثانيا: الولاية في الكفاءة:

- وهو حق الولي طلب فسخ العقد إذا تزوجت المرأة من شخص غير كفء (غير مماثل)، ويترتب هذا الحق على «الكفاءة» كشرط لزوم؛ حيث يُعد الولي صاحب الحق في تقدير هذه الكفاءة. وتم الترتيب لهذا الأمر في المادة (٤٢) معدلة من كون الابن في المرتبة الثانية إلى الخامسة، فيسبقه الأب في المادتين القديمة والجديدة، ثم في الجديد: الجد العاصب ثم الأخ الشقيق ثم الأخ لأب ثم الابن ثم العم الشقيق ثم العم لأب.

ثالثا: حقوق الزوجين:

نصت المواد المضافة المهمة: ٥٨ و ٥٩و ٦٠ على حقوق الزوجين المشتركة، وحقوق الزوجة، وحقوق الزوج على الترتيب.

الحقوق المشتركة

١. المعاشرة بالمعروف، وعدم الإضرار

حقوق الزوجين وفق المواد الجديدة

- الحقوق المشتركة: المعاشرة بالمعروف، التوافق على الإنجاب، المساكنة الشرعية، رعاية الأولاد.
- حقوق الزوجة: المهر، والنفقة، وإدارة أموالها، والعدل في حال تعدد الزوجات، وزيارة أهلها.
- حقوق الزوج: طاعة في غير المعصية، وحفظ الزوجة في نفسها وماله، وخدمة الزوج، وتنظيم البيت، واستئذان الزوجة عند الخروج إلا لحاجة ضرورية.

بالآخر؛ لقوله -تعالى-: ﴿وَعاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾(النساء:١٩)، وقوله -ﷺ-: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لأَهْلِي».

٢. استمتاع كل منهما بالآخر على الوجه الشرعي وإحصانه له؛ لقوله -تعالى-: ﴿إِلا عَلى أَزْواجِهِمْ﴾ (المؤمنون:٦)، وقوله -ﷺ-: «واستحللتم فروجَهُنَّ بكلمة الله».

٣. التوافق على الإنجاب وعدم حرمان الآخر منه دون عذر؛ لقوله -ﷺ-: «تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ؛ إِنِّي مُكَاثِرٌ الْأَنْبِيَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٤. المساكنة الشرعية، ما لم يشترط في العقد خلاف ذلك، وهو واجب على زوجها باتفاق الفقهاء؛ لقوله -تعالى-: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ﴾ (الطلاق:٦).

٥. رعاية الأولاد وحسن تربيتهم بما يكفل تنشئتهم تنشئة صالحة، وتشمل الرعاية حضانتهم، والولاية على أنفسهم وأموالهم.

حقوق الزوجة

١. المهر؛ لقوله -تعالى-: ﴿وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ (النساء:٤)، وقوله -ﷺ-: «الْتَمِسْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ».

٢. النفقة الزوجية؛ لقوله -تعالى-: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ (البقرة:٢٣٣)، وقوله -ﷺ-: «وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ».

٣. عدم التصرف في أموالها إلا بإذنها؛ لقوله -تعالى-: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ (النساء:٢٩).

٤. العدل بينها وبين بقية الزوجات حال التعدد في: القسم، والنفقة، وحسن المعاملة. قالت عائشة - رضي الله -تعالى- عنها -: «كان رسول الله -ﷺ- يقسم ويعدل ثم يقول: «اللَّهُمَّ هَذا قَسْمِي فِيمَا أَمْلِكُ»

٥. تمكينها من زيارة أبويها ومحارمها واستزارتهم بالمعروف؛ فليس للزوج منع أبويها من زيارتها؛ لما فيه من قطيعة الرحم.

حقوق الزوج:

١. طاعته في غير معصية؛ لقوله -تعالى-: ﴿الرِّجال قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ (النساء:٣٤).

٢. حفظ نفسها وماله؛ فالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ.

٣. خدمة زوجها في حدود العرف والعناية به؛ حيث يرى بعض العلماء أن على المرأة خدمة زوجها، في الأعمال التي جرت العادة بقيام الزوجة بمثلها.

٤. الإشراف على بيت الزوجية وتنظيم شؤونه، وهو مما يجب عليها القيام به؛ ليكون ملاذ الأسرة ومقر سكينتهم.

٥. عدم الخروج من مسكن الزوجية دون إذنه إلا لحاجة؛ فمن حق الزوج على زوجته ألا تخرج من بيت الزوجية إلا بإذنه، وليس في ذلك تقييد لحرية الزوجة! بل فيه تحديد مفهوم الاستئذان، وإضافة جملة (إلا لحاجة) عالج كثيرا من القضايا التي تتطلب خروج الزوجة لزيارة والديها، أو الذهاب للعمل، أو لتلقي العلاج أو لتحصيل العلم وغير ذلك. والأصل في ذلك قوله -تعالى-: ﴿وقَرْنَ في بُيوتِكُنَّ﴾؛ وقيل: «الأمر بلزوم البيت، وإن كان الخطاب لنساء النبي -ﷺ-، فقد دخل فيه غيرهن بالمعنى» (القرطبي)، وأيضا: «ليس للمرأة خير من بيتها» (سفيان الثوري)، و «اقْرُرْنَ فيها؛ لأنه أسلمُ وأحفظُ لَكُنَّ» (السعدي)، و «خير حجاب المرأة بعد حجاب وجهها باللباس هو بيتها» (ابن باز).

- **الكويت سبّاقة في إصدار قانون الأحوال الشخصية (١٩٨٤) مقارنة بالدول الخليجية والعربية**
- **من أبرز التعديلات الجوهرية اعتماد فحص الحمض النووي (DNA) لإثبات النسب أو نفيه**
- **هدف الشريعة في الأسرة يتجاوز الإشباع الفطري إلى بناء مسؤولية شاملة**

الأهداف العامة لتعديل القانون

- الحفاظ على الكيان الأساسي للمجتمع.
- معالجة القصور الذي يضر بالأسرة.
- تحديد الحقوق والواجبات الزوجية.
- الحد من الخلافات والتفكك الأسري.
- خفض معدلات الطلاق.
- معالجة أحكام غير متوافقة مع الشريعة.
- تعزيز التوازن بين حقوق الزوجين.

النقد الذاتي وتقبّل الآخرين ضرورة شرعية وسُنّة إصلاحية

بقلم: ذياب أبو ساره

يُولد الإنسان وفي فطرته ميلٌ إلى الكمال، غير إنّ هذا الميل لا يؤتي ثماره إلا إذا اقترن بالصدق مع النفس، والعدل مع الآخرين؛ فالنقد الذاتي ليس ترفًا فكريا ولا ممارسة عابرة؛ بل هو خُلق إيماني، ومنهج إصلاحي، وعبادة قلبية يُراجع بها العبد نفسه في ضوء الكتاب والسنة، بعيدًا عن الهوى والتسويغ.

وقد أقسم الله -تعالى- بالنفس اللوّامة فقال: ﴿لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ (١) وَلَا أُقْسِمُ بِالنَّفْسِ اللَّوَّامَةِ﴾ (القيامة:)، وهي النفس المؤمنة التي تحاسب صاحبها على التقصير، وتدعوه إلى التوبة والاستقامة، فلا تغترّ بعمل، ولا تُصرّ على خطأ.. ومن هنا كان النقد الذاتي علامة حياة القلب، ودليل صدق الإيمان؛ إذ به يعرف المؤمن مواضع الزلل، ويجدد عزمه على الطاعة والإصلاح.

المراجعة الدائمة والنقد الذاتي:

إنّ الأفراد والمجتمعات لا تستقيم أحوالهم إلا بالمراجعة الدائمة لأقوالهم وأعمالهم على ميزان الشرع؛ وقد كان سلف الأمة -رحمهم الله- أشدّ الناس محاسبة لأنفسهم، وأبعدهم عن تزكية ذواتهم؛ فالنقد الذاتي في المنهج الإسلامي ليس جلدًا للنفس، ولا تهوينًا من الخير، وإنما هو بحث صادق عن الخلل بقصد إصلاحه، وسدّ أبواب التقصير قبل أن تتسع، وصمام أمان حتى لا يقع المسلم في الغرور.

وحين تغيب ثقافة المراجعة، تتراكم الأخطاء، ويحلّ الجمود محلّ التجديد المشروع، فتضعف الثمرة، ويختلّ المسار؛ أما حين يكون النقد منضبطًا بالعلم، مقرونًا بالإخلاص، فإنه يصبح وسيلة تصحيح وبناء، لا سبب نزاع أو هدم.

تقبّل الآخر في إطار الحق

ولا يستقيم نقد الذات إلا مع العدل في النظر إلى الآخرين؛ فالمنهج الإسلامي يقرر أن الحق واحد لا يتعدد، لكنه يُدرك أن الناس قد يختلفون في الفهم والاجتهاد، مع بقاء المرجع إلى الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة؛ قال -تعالى-: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنتَ مُذَكِّرٌ (٢١) لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ﴾ (الغاشية: ٢١-٢٢).

فتقبّل الآخر لا يعني التسوية بين الحق والباطل، ولا إقرار الخطأ، وإنما يعني العدل، وحسن الخلق، واحترام الاجتهاد السائغ، والنصيحة بالحكمة والموعظة الحسنة، وهو خُلق يقي النقد من التحول إلى تعالٍ أو خصومة، ويجعل المقصود هو الهداية والإصلاح لا الغلبة والانتصار للنفس.

وقد عبّر الفاروق عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- عن هذا المعنى بقوله: «رحم الله امرأً أهدى إليّ عيوبي»، وهو مبدأ أصيل في باب النصيحة الشرعية.

ملامح النقد البنّاء

حتى يكون النقد نافعًا ومثمرًا، لا بد أن يتصف بسمات عدة، من أهمها:

- **الشمولية:** بحيث تشمل المراجعة الأقوال والأعمال والمناهج، دون تقديس للأشخاص، مع حفظ مكانة العلماء، وردّ الخطأ بالدليل.
- الاستمرارية: فمحاسبة النفس ليست مرحلة مؤقتة، بل سلوك دائم، والتوقف عنها بداية للانحراف أو الجمود.
- **الموضوعية:** وهي العدل في الحكم، والتجرد من الهوى، والصدق في القصد، فلا يكون النقد بدافع الغضب أو التشفي أو التعالي أو الكبر؛ بل بدافع النصيحة وابتغاء وجه الله.

ومن صفات الناقد الحق: العلم، والإخلاص، والحلم، والالتزام بما يدعو إليه؛ فهو يبدأ بنفسه، ويزن كلامه قبل قوله، ويعلم أن الإصلاح الحقيقي لا يقوم إلا على الصدق والعدل.

نحو ترسيخ ثقافة المراجعة والإصلاح

إنّ مجتمعاتنا ومؤسساتنا الدعوية والخيرية أحوج ما تكون اليوم إلى إحياء ثقافة النقد الذاتي المنضبط؛ لما فيه من حفظ للمسار، وتصحيح للأخطاء، وتجديد للنية والعمل؛ فالمراجعة الصادقة تحمي الجهود من الترهل، وتبقي العمل متصلًا بالغاية الشرعية التي أُنشئ من أجلها.

وحين تجتمع النفس اللوّامة مع حُسن الخلق، ويقترن النقد بالعدل، تنشأ بيئة إصلاحية متوازنة، تُصلح ولا تُفسد، وتبني ولا تهدم؛ فكما إن الماء لا يصفو إلا بالحركة؛ فإن العمل الدعوي والحضاري لا يحيا إلا بالمراجعة الصادقة، والرجوع الدائم إلى الحق، والالتزام به قولًا وعملًا.

وقفة بمناسبة الامتحانات

في محاضرةٍ وجّهها إلى أولياء الأمور والطلبة والطالبات، بيّن الشيخ عبدالرزاق عبدالمحسن البدر أن أبناءنا وبناتِنا في هذه الأيام يستقبلون امتحانًا دنيويًا، يُقاس فيه تحصيلهم طوال العام الدراسي؛ ويُمتحنون فيما جمعوه من علم، ويُختبرون فيما تلقّوه من معارف، وتُوجَّه إليهم أسئلة لا يعلمونها على وجه التحديد، بل يفاجَؤون بها ساعة الاختبار، ولهذا الامتحان هيبةٌ في نفوس الطلاب، بل تمتد هذه الهيبة إلى قلوب الآباء والأمهات.

وما أجمل حرص الآباء والأمهات في هذه الأيام نصحًا وتوجيهًا، ومتابعةً ومراجعةً، وسعيًا في إعانة الأبناء على المذاكرة والاستذكار! وما أجمل هذا الحرص حين يصحبه شعورٌ صادقٌ برغبة النجاح لهم، وخوفٌ من تعثّرهم وإخفاقهم! غير إن الأجمل والأعظم أن يمتد هذا الحرص ليشمل الاختبار الأكبر، يوم القيامة، حين يقف الأبناء بين يدي الله، فيُسألون عمّا قدّموا في هذه الحياة».

من تمام التربية وكمال التوجيه

ولا لوم على من يحرص على نجاح أبنائه في امتحانات الدنيا؛ بل هذا من تمام التربية وكمال التوجيه، لكن اللوم كلَّ اللوم أن يكون هذا هو حدود اهتمامه ومبلغ علمه وغاية نصيحته لابنه، دون أن يرعاه فيما سيلقاه يوم القيامة بين يدي الله، وقد جاء في دعاء النبي -ﷺ-: «اللهم لَا تَجْعَلْ الدُّنْيَا أَكْبَرَ هَمِّنَا وَلَا مَبْلَغَ عِلْمِنَا»، وهذا فيه أن اهتمامك بالدنيا لا ملامة عليك فيه، وإنما الملامةُ كل الملامة أن تكون الدنيا هي غاية اهتمامك ومبلغ علمك

الاستعداد لامتحان يوم القيامة

ثم إن على طالب العلم أن يتذكّر بهذا الاستعداد للامتحان وجوب الاستعداد لامتحان يوم القيامة؛ فإذا كُنتَ تدرك أنَّك ستُمتَحن، وأنَّ الامتحان يتطلب استعدادًا، وفي الامتحان سؤال وجواب، وعلى قدر استعداد الإنسان للجواب والصَّواب في امتحانه يكون النجاح، فكذلكم الامتحان الذي يكون في القبر والذي يكون يوم لقاء الرَّبِّ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-؛ فهذا الامتحان يذكِّرك بالامتحان العظيم والامتحان الأكبر الذي يكون يوم القيامة، فإذا كانت نفسك تتهيأ وتستعد لهذا الامتحان الدُّنيوي فليكن ذلك بابًا لك، يدفعك لتهيئة نفسك للاستعداد للامتحان الأخروي يوم تلقى الله -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-.

إننا مسؤولون يوم القيامة

وقد ثبت في الترمذي وغيره من حديث عبدالله بن مسعود -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -ﷺ-: «لَا تَزُولُ قَدَمُ ابْنِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عِنْدِ رَبِّهِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ خَمْسٍ: عَنْ عُمُرِهِ فِيمَ أَفْنَاهُ؟ وَعَنْ شَبَابِهِ فِيمَ أَبْلَاهُ؟ وَمَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ؟ وَمَاذَا عَمِلَ فِيمَا عَلِمَ؟»؛ إننا نعلم أننا مسؤولون يوم القيامة ومختبَرون وممتحنون، ونعلم أيضا تحديداً أسئلة ذلك الامتحان التي تُلقى على الناس يوم القيامة.

فكم هو جديرٌ بالعبد الموفق أن يجعل هذه الأسئلة الخمس نصْب عينيه مادام في ميدان العمل، يتذكر سؤال الله -جل وعلا- له عن

عمره، وسؤال الله -تبارك وتعالى- له عن شبابه، وسؤال الله -تبارك وتعالى- له عن ماله، وسؤال الله -تبارك وتعالى- له عن علمه؛ إننا مسؤولون حقا، وصائرون إلى هذا الأمر حقا، وواقفون بين يدي الرب العظيم -جل وعلا- وهو سائلنا، فكم هو جدير بنا أن نتذكر هذا الامتحان! وأن نتأمل في هذا الاختبار! وأن نتذكر وقوفنا بين يدي الرب الجبار-جل وعلا- ونعدَّ لهذا الامتحان جوابا وللجواب صوابا!

الواجب على طالب العلم

والواجب على طالب العلم أن تكون كُتب العلم والمذكِّرات التي تُكتب فيها مسائله ويُكتب فيها اسم الله وآيات الله وأحاديث رسول الله -ﷺ- محترمةً عنده، وكلَّما كان طالب العلم محترمًا لكتب العلم،فإنَّ ذلكم من أسباب توفيقه وعنوان نجاحه وفلاحه؛ أقول ذلك لأنَّ من الأمور التي توجد ولا سيما في أيَّام الامتحانات أنَّ بعض الطُّلاب قد يستغني أو يرى عدم الحاجة إلى بعض الأوراق التي معه أو المذكِّرات التي بيده فليقيها في الأرض، وربَّما رماها عند باب الامتحان رميا، أو ألقاها في الممرَّات إلقاءً، وهذا لا يليق إطلاقًا بطالب العلم، فكُتب العلم والأوراق التي تُكتب فيها مسائل العلم أوراق محترمة، فإذا استغنى عنها أو رأى عدم الحاجة إليها فلا يلقيها؛ بل يضعها في الأماكن المخصَّصة للأوراق المحترمة.

الحذر من مداخل الشَّيطان!

والواجب على طالب العلم أن يحذر من مداخل الشَّيطان عليه في هذه الأيام بالدَّخول في مداخل حرَّمها الله -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- عليه ونهاه -جل وعلا- عنها، فلا تكون رغبته في تجاوز الامتحان سببًا لتجاوز حدود الله -تبارك وتعالى- وتعدِّي ما نهى عنه؛ فالغشُّ حرَّمه الله، وصحَّ عن النَّبي -ﷺ- أنه قال: «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا»، والغشُّ في العلم أشدُّ ضررًا من الغشِّ في الطعام والشَّراب؛ لأنَّ مقام العلم أعظم وشأنه أجلّ، فيجب على

• إن مما ينبغي أن يُعنى به في مثل هذه الأيام صدق الدُّعاء وتمام الالتجاء إلى الله تعالى فالنّجاح بيده سبحانه والتوفيق منه جل وعلا

• على طالب العلم أن يتذكّر وهو يستعد لامتحان الدنيا وجوب الاستعداد لامتحان الآخرة

طالب العلم أن يكون من هذا الأمر على حذر، وأن يتَّقي الله -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-، ولا تكون عَيْنه في الامتحان ناظرة للمُراقب الذي يدور في قاعة الدَّرس ينظر للطُّلاب، بل يكون نظر طالب العلم إلى الرَّقيب -سبحانه جل شأنه- الذي لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السَّماء. فليبتعد عن الأوجه المخلّة والطرائق المشينة في أداء الامتحانات وذلك بالغِش والخديعة والمكر ونحو ذلك.

القدرة على التَّحصيل والطَّلب

ثم إنَّ هذه الأيام أيام الاستعدادات للامتحان تكشف لك عن قدرتك العجيبة على التَّحصيل والطَّلب والحفظ والمذاكرة؛ فترى من نفسك في هذه الأيام نشاطًا عجيباً وهمَّة عالية ودأباً عظيمًا على القراءة والحفظ والمذاكرة، وتجد أيضًا أنَّ ذاكرتك تنشط في هذه الأيام للحفظ نشاطًا لا تعهده من نفسك؛ وهذا ينبغي أن تستفيد منه أنَّ الله -عزَّوجلَّ- منَّ عليك بهذه القدرة؛ لكنَّ كثيراً من الناس مضيِّع لها؛ فلديه قدرة ونشاط لكنه ليس مستفيدًا منه! وباقتراب أيَّام الامتحان وإحساسه بدنوِّه يجدَّ هذا الجد وينشط هذا النشاط، ولو أنَّه أمضى عامًا كاملاً في طلب العلم بهذا النشاط الذي يكون منه في أيام الامتحانات لحصَّل من العلم قدرًا عظيمًا ونصيبًا وافرا.

صدق الدُّعاء

وإن مما ينبغي أن يُعنى به في مثل هذه الأيام:صدق الدُّعاء وتمام الالتجاء إلى الله-جل وعلا- بأن يحقق لأبنائنا وبناتنا النجاح في الدنيا والآخرة؛ فالنّجاح بيده -سبحانه- والتوفيق منه -جل وعلا-، فكم هو جميلٌ أن يوجَّه الابن والبنت إلى الله -جل وعلا-! يدعوانه بصدق ويلحان عليه بالدعاء بأن يكتبهما من الناجحين وأن يجعلهما من الفائزين الرابحين.

أهمية الأمانة

وإن مما يؤكد عليه في مثل هذه الأيام:أهمية الأمانة وأن العبد يُسأل عنها يوم القيامة، أمانةٌ عامة في كل جانب من جوانب حياته: أمانة في العقيدة والتوحيد، وأمانة في العبادة والعمل، وأمانةٌ في البيوع والمعاملات، وأمانةٌ في كل أوجه الحياة ومجالاتها، ومن ضمن الأمانة المتأكدة التي ينبغي أن تُرْعى أمانة الطالب في أدائه لامتحاناته.

أدعية لا تصح

وإن مما يُنَبَّه عليه في هذا المقام: ورقةٌ تروَّج في بعض المدارس فيها أدعيةٌ محدّدة لأعمالٍ معينة؛ فيها دعاء يقال عند المذاكرة، ودعاءٌ يقال عند دخول قاعة الامتحانات، ودعاءٌ يقال عند كتابة الإجابة، ودعاءٌ يقال عند الفراغ منها، أدعيةٌ محدّدة في كل مجال من هذه المجالات، وهي تكلف ما أنزل الله به من سلطان، وتخرُّصٌ لا دليل عليه، وقولٌ على الله وفي دين الله بلا علم، وقد قال العلماء قديما: «مَن اسْتَحْسَنَ فَقَد شَرَع»؛ ولهذا يجب الحذر من مثل هذه الأوراق، وإنما يُوَجَّه الطلاب عموما إلى الإقبال على الله بالدعاء وسؤاله التوفيق والنجاح دون أن يُحدد أمورا لا دليل عليها ولا برهان من كتاب الله وسنة نبيه -ﷺ-.

خطبة وزارة الشؤون الإسلامية – الكويت

خُطُورَةُ اللِّسَانِ فِي بَثِّ الشَّائِعَاتِ

كانت خطبة الجمعة لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية لهذا الأسبوع بتاريخ ١٤من ذي القعدة ١٤٤٧هـ الموافق ٢٠٢٦/٥/١م؛ بعنوان (خُطُورَةُ اللِّسَانِ فِي بَثِّ الشَّائِعَاتِ)؛ حيث بينت الخطبة كيف أنَّ المجالس والحديث جزء من حياة الناس اليومية، وأن اللسان هو معيار صلاح الإنسان أو فساده، وكيف أن الصدق هو الأصل الذي يقود إلى الخير كله بينما الكذب يقود إلى الشر والهلاك..

اللسان ميزان الإنسان

يَتَجَالَسُ النَّاسُ وَيَتَحَادَثُونَ، وَيَتَلَاقَوْنَ وَيَتَسَامَرُونَ، وَعَبْرَ الْوَسَائِلِ الْحَدِيثَةِ يَتَوَاصَلُونَ، وَإِنَّ أَكْرَمَ الْأَحَادِيثِ أَطْيَبُهَا، وَأَشْرَفَ الْمَجَالِسِ أَعَفُّهَا، وَخَيْرَ الْكَلِمَاتِ أَبَرُّهَا وَأَصْدَقُهَا. وَفِي هَذِهِ الْمَجَالِسِ يَكُونُ لِسَانُ الْمَرْءِ مِيزَانَهُ، وَأَحَادِيثُهُ عُنْوَانَهُ، وَبِهِ تَعْلُو مَكَانَتُهُ أَوْ تَسْفُلُ، وَيَشْرُفُ ذِكْرُهُ أَوْ يَخْمُلُ، وَبِحَصَادِ لِسَانِهِ يُكْتَبُ فِي الذَّاكِرِينَ الصِّدِّيقِينَ، أَوْ يُكْتَبُ فِي الْخَائِضِينَ الْكَذَّابِينَ. فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ، فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدِّيقًا، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ، فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا» (مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ).

آفات اللسان وخطر الشائعات

إِنَّ آفَاتِ اللِّسَانِ عَدِيدَةٌ، وَآثَارَهُ خَطِيرَةٌ، وَأَضْرَارَهُ جَسِيمَةٌ، وَمِنْ جُمْلَةِ تِلْكَ الْآفَاتِ الَّتِي وَقَعَتْ عَلَى إِثْرِهَا كَثِيرٌ مِنَ الْمُصِيبَاتِ، وَتَسَبَّبَتْ بِالْعَدِيدِ مِنَ الْبَلِيَّاتِ؛ بَثُّ الْأَكَاذِيبِ وَالشَّائِعَاتِ، وَنَشْرُ الْأَخْبَارِ الْمُزْجَفَاتِ.

إِنَّ أَعْظَمَ الشَّائِعَاتِ مَضَرَّةً؛ مَا اسْتَهْدَفَ أَمْنَ الْمُسْلِمِينَ فِي أَوْطَانِهِمْ، وَقَصَدَ خَلْخَلَةَ عَقَائِدِهِمْ وَأَدْيَانِهِمْ، وَإِضْعَافَ صِلَتِهِمْ بِرَبِّهِمْ، وَإِفْسَادَ ذَاتِ بَيْنِهِمْ. وَلَقَدْ تَأَكَّدَ النَّهْيُ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ الْحَنِيفِ عَنْ تَنَاقُلِ كُلِّ شَائِعَةٍ، وَالسَّعْيِ فِي تَدَاوُلِ كُلِّ ذَائِعَةٍ، دُونَ تَثَبُّتٍ فِي أَخْذِ الْحَقِّ مِنْ مَصَادِرِهِ، وَالرُّجُوعِ فِي الْكَلَامِ إِلَى قَائِلِهِ؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ» (أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ).

خطر الظنون

حَذَّرَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مِنَ الِاسْتِرْسَالِ فِي الظُّنُونِ، وَتَنَاقُلِ الشَّائِعَاتِ عَنْ كُلِّ مَفْتُونٍ، وَإِذَاعَةِ الْأَخْبَارِ بِالظَّنِّ وَالزَّعْمِ، دُونَ تَثَبُّتٍ وَحَزْمٍ، فَقَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ» (مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-). وَذَمَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَقْوَامًا جَعَلُوا عُذْرَهُمْ فِي تَسْوِيقِ أَخْبَارِهِمْ؛ قَوْلَهُمْ: «زَعَمُوا كَذَا وَيَقُولُونَ كَذَا!»، فَقَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «بِئْسَ مَطِيَّةُ الرَّجُلِ: زَعَمُوا» (أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ).

حصاد اللسان.. جنة أو نار

اعْلَمُوا أَنَّ الْوَعِيدَ فِي هَذِهِ النُّصُوصِ فِيمَنْ تَنَاقَلَ الشَّائِعَاتِ دُونَ تَعَمُّدٍ، وَبَثَّ الْأَخْبَارَ دُونَ تَقَصُّدٍ، وَإِنَّمَا أَخَذَ الْكَلَامَ عَلَى عَوَاهِنِهِ، فَكَانَ بِذَلِكَ الْفِعْلِ مُشَارِكًا فِي الْإِثْمِ وَالْكَذِبِ. فَكَيْفَ الظَّنُّ بِمَنْ تَعَمَّدَ اخْتِلَاقَهَا، وَسَعَى فِي تَلْفِيقِهَا؟! لَا شَكَّ أَنَّ هَذَا الصِّنْفَ مُرْتَكِبٌ لِجَرِيمَةٍ جَسِيمَةٍ، وَمُوبِقَةٍ مِنَ الْإِثْمِ عَظِيمَةٍ؛ فَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ مِنْ رَبِّي، فَقَالَا لِي: انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُمَا... فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُسْتَلْقٍ عَلَى قَفَاهُ، وَإِذَا آخَرُ قَائِمٌ عَلَيْهِ بِكَلُّوبٍ مِنْ حَدِيدٍ، وَإِذَا هُوَ يَأْتِي أَحَدَ شِقَّيْ وَجْهِهِ فَيُشَرْشِرُ شِدْقَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَمَنْخِرَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَعَيْنَهُ إِلَى قَفَاهُ...

• طُوبَى لِمَنْ أَلْجَمَ لِسَانَهُ وصَانَ بَنَانَهُ ونشرَ كُلَّ خيرٍ ومُفيدٍ

• إِنَّ أَعْظَمَ الشَّائِعَاتِ مَضَرَّةً التِي تَسْتَهْدِفُ أَمْنَ الْمُسْلِمِينَ فِي أَوْطَانِهِمْ وَتَتَقَصَّدُ خَلْخَلَةَ عَقَائِدِهِمْ وَأَدْيَانِهِمْ وَإِضْعَافَ صِلَتِهِمْ بِرَبِّهِمْ وَإِفْسَادَ ذَاتِ بَيْنِهِمْ

فَقُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا هَذَانِ؟... فَقَالَا: هَذَا الرَّجُلُ يَغْدُو مِنْ بَيْتِهِ، فَيَكْذِبُ الْكَذْبَةَ، فَتُحْمَلُ عَنْهُ حَتَّى تَبْلُغَ الْآفَاقَ، فَيُصْنَعُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» (أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ).

لِسَانُ الْفَتَى حَتْفُ الْفَتَى حِينَ يَجْهَلُ
وَكُلُّ امْرِئٍ مَا بَيْنَ فَكَّيْهِ مَقْتَلُ
إِذَا شِئْتَ أَنْ تَحْيَا سَعِيدًا مُسَلَّمًا
فَدَبِّرْ وَمَيِّزْمَا تَقُولُ وَتَفْعَلُ
فَكَمْ فَاتِحٍ أَبْوَابَ شَرٍّ لِنَفْسِهِ
إِذَا لَمْ يَكُنْ قُفْلٌ عَلَى فِيهِ مُقْفَلُ

قصة يوسف -عليه السلام- نموذجا لظلم الشائعات

إِنَّ بَثَّ الشَّائِعَاتِ وَالْأَكَاذِيبِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَشَدِّ الرِّمَاحِ الْمَسْمُومَةِ عَلَى أَوَاصِرِ الْمَحَبَّةِ، وَمِنْ أَعْظَمِ الْأَسْلِحَةِ الْفَاتِكَةِ بِالْجَمَاعَةِ وَالْوَحْدَةِ، فَكَمْ جَنَتْ عَلَى أَبْرِيَاءَ، وَأَشْعَلَتْ نَارَ الْفِتْنَةِ بَيْنَ الْأَصْفِيَاءِ، وَتَسَبَّبَتْ فِي الْعَدِيدِ مِنَ الْجَرَائِمِ. فَهَذَا نَبِيُّ اللَّهِ يُوسُفُ -عليه السلام-، وَهُوَ الْكَرِيمُ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنِ الْكَرِيمِ ابْنِ الْكَرِيمِ، قَدْ طَالَتْهُ الشَّائِعَاتُ الظَّلْمَاءُ، مَعَ كَوْنِهِ نَبْرَاسًا فِي الطُّهْرِ وَالنَّقَاءِ، وَاتُّهِمَ زُورًا بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ؛ قَالَ -تَعَالَى-: ﴿كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ﴾ (يُوسُف: ٢٤).

البراءة من فوق السبع الطباق

كَانَ مِنْ جُمْلَةِ تِلْكَ الشَّائِعَاتِ الْآثِمَةِ؛ حَادِثَةُ الْإِفْكِ الْغَاشِمَةِ، الَّتِي تَنَاوَلَ فِيهَا الْمُنَافِقُونَ عِرْضَ أَكْرَمِ الْخَلْقِ فِي الْمَنْزِلَةِ وَالشَّأْنِ -ﷺ-، وَرَوَّجُوا الْبَاطِلَ عَلَى زَوْجِهِ رَمْزِ الْعِفَّةِ وَالْحَصَانِ؛ الصِّدِّيقَةِ بِنْتِ الصِّدِّيقِ، الْمُبَرَّأَةِ فِي مُحْكَمِ الْقُرْآنِ، -رضي الله عنها وَعَنْ أَبِيهَا-، فَنَزَلَتْ بَرَاءَتُهَا مِنْ رَبِّ الْأَرْبَابِ؛ وَفِي طَيَّاتِهَا مَوْعِظَةٌ وَعِتَابٌ، بِخُطُورَةِ خَوْضِ الْمُؤْمِنِ بِلِسَانِهِ فِي كُلِّ بَابٍ ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُبِينٌ﴾ (النور: ١٢).

مسؤولية الكلمة في زمن التقنية

إِنَّ بَثَّ الشَّائِعَاتِ كَمَا يَكُونُ بِالْكَلِمَةِ وَاللِّسَانِ، يَكُونُ بِالْيَدِ وَالْبَنَانِ، فَالْقَلَمُ أَحَدُ اللِّسَانَيْنِ، وَخَاصَّةً فِي هَذَا الزَّمَانِ؛ الَّذِي انْتَشَرَتْ فِيهِ وَسَائِلُ التَّوَاصُلِ الاجْتِمَاعِيِّ، وَتَيَسَّرَ بِأَيْدِي النَّاسِ الذَّكَاءُ الاصْطِنَاعِيُّ، وَسَهُلَ بَثُّ الْأَبَاطِيلِ وَالشَّائِعَاتِ، وَاشْتَدَّ خَطْبُهَا عَلَى الْفَرْدِ وَالْجَمَاعَاتِ، فَفِي الْأَجْهِزَةِ الْحَدِيثَةِ الْعَدِيدُ مِنَ الْمَسَاحَاتِ، فِيهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ يَخُوضُونَ، وَيَكْتُبُونَ مَا لَا يَتَبَيَّنُونَ، وَيَنْشُرُونَ وَلَا يَتَوَرَّعُونَ، وَمَا عَلِمُوا أَنَّهُمْ بَيْنَ يَدَيْ رَبِّهِمْ مَوْقُوفُونَ، وَعَلَى أَقْوَالِهِمْ مُحَاسَبُونَ، قَالَ -تعالى-: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَى وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ﴾ (يس: ١٢).

• حَذَّرَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الاسْتِرْسَالِ فِي الظُّنُونِ وَإِذَاعَةِ الْأَخْبَارِ بِالظَّنِّ وَالزَّعْمِ دُونَ تَثَبُّتٍ وَحَزْمٍ فَقَالَ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ»

• إِنَّ بَثَّ الشَّائِعَاتِ وَالْأَكَاذِيبِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَشَدِّ الرِّمَاحِ الْمَسْمُومَةِ عَلَى أَوَاصِرِ الْمَحَبَّةِ وَمِنْ أَعْظَمِ الْأَسْلِحَةِ الْفَاتِكَةِ بِالْجَمَاعَةِ وَالْوَحْدَةِ

الصمت نجاة عند الفتن

لَقَدْ تَكَاثَرَتِ النُّصُوصُ فِي الشَّرِيعَةِ بِإِرْسَاءِ الْمَنْهَجِ السَّدِيدِ، فِي التَّعَامُلِ مَعَ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ بِرَأْيٍ رَشِيدٍ: بِوَأْدِ الشَّائِعَاتِ بِالسُّكُوتِ عَنْهَا، وَعَدَمِ نَشْرِهَا وَالْخَوْضِ فِيهَا؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا، أَوْ لِيَصْمُتْ» (مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ). وَلَا سِيَّمَا وَقْتَ حُصُولِ الشَّدَائِدِ وَالْمُلِمَّاتِ؛ يَكُونُ السُّكُوتُ هُوَ السَّلَامَةَ وَالنَّجَاةَ، فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو -رضي الله عنهما- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ-: «مَنْ صَمَتَ نَجَا» (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ).

الرجوع إلى أهل العلم وأولي الأمر

مِنَ التَّعَامُلِ الرَّشِيدِ: قَطْعُ الطَّرِيقِ عَلَى مُرَوِّجِيهَا بِاسْتِقَاءِ الْمَعْلُومَةِ مِنْ مَصَادِرِهَا الرَّسْمِيَّةِ وَالْمَوْثُوقَةِ، وَرَدِّهَا إِلَى أَهْلِهَا مِنْ أُولِي الْأَمْرِ وَالْعُلَمَاءِ الرَّاسِخِينَ، وَلَا سِيَّمَا إِنْ كَانَتْ تَمَسُّ أَمْنَ الْمُجْتَمَعِ، وَسَلَامَةَ أَفْرَادِهِ، وَحِفْظَ مُقَدَّرَاتِهِ؛ قَالَ -تعالى-: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ (النساء:٨٣).

طوبى لمن حفظ لسانه

طُوبَى لِمَنْ أَلْجَمَ لِسَانَهُ، وصانَ بَنَانَهُ، ونشَرَ كُلَّ خيرٍ ومُفيدٍ، فامتدَّت صَحائفُ حَسَناته، وانتفعَ بها بعدَ مماتِه. والخَسَارَ كُلَّ الخَسَارِ لِمَنْ أطلقَ لسانَهُ بالبَواطِلِ، وسارَعَ إلى نَشْرِ القَلَاقِلِ، فامتدَّتْ صحائفُ سَيِّئاته، واستمرَّ وَبَالُهَا عَلَيْهِ بَعْدَ مَمَاتِه؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضي الله عنه- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- قَالَ: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا» (أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ).

الأربعون الوقفية الموجزة 13

وقف المراكب في سبيل الله

د. عيسى القدومي

منذ قدوم النبي -ﷺ- إلى المدينة، بدأ التشريع الوقفي يتكون ويترسخ؛ فصار الوقف من أوائل المؤسسات الشرعية في المجتمع الإسلامي، ومع تطور الحياة في القرن الأول وما بعده، تعددت أنواعه وتشعبت مسائله، فكرّس العلماء أبوابًا مستقلة وكتبًا لجمع أحكامه، ولا يزال الباحثون يستفيدون من الأحاديث النبوية الثابتة لاستخلاص القواعد والفوائد، ليبقى الوقف جزءًا أصيلًا من الفقه الإسلامي، ومن هنا جاء هذا الجمع لأربعين حديثًا نبويًا عن الوقف، مع شرح مبسّط يوضح معانيها ودلالاتها وأحكامها، وذلك بهدف ربط مضامين الوقف بواقعنا المعاصر، وإبراز أثره الحضاري في العلم والدعوة والتنمية منذ القرن الأول وحتى اليوم.

الحديث الثالث عشر
وقف المراكب في سبيل الله

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ بِنَاقَةٍ مَخْطُومَةٍ، فَقَالَ: هَذِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ رسول الله -ﷺ-: «لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبْعُ مِائَةِ نَاقَةٍ كُلُّهَا مَخْطُومَةٌ».

الوقف في سبيل الله من أفضل وجوه الإنفاق، وأعظمها أجرًا، وأعمها فائدة، وأدومها نفعًا، وأبقاها أثراً، وقد بين نبينا -ﷺ- فضل الإنفاق، والتصدق في سبيل الله، وثماره وآثاره، ومضاعفة الأجر لصاحبه، ففي الحديث: أن رجلاً جاء إلى النبي -ﷺ- بناقة فيها خطام، فقال: هذه في سبيل الله أي: صدقة في سبيل الله -سبحانه وتعالى-؛ فقال رسول الله -ﷺ-: لك بها يوم القيامة سبعمائة ناقة، كلها مخطومة، قال النووي في شرحه لصحيح مسلم: معنى: «مخطومة» أي: فيها خطام، وهو قريب من الزمام، قيل: يحتمل أن المراد: له أجر سبعمائة ناقة، ويحتمل أن يكون على ظاهره، ويكون له في الجنة بها سبعمائة، كل واحدة منهن مخطومة، يركبهن حيث شاء للتنزه، كما جاء في خيل الجنة ونجبها؛ وهذا الاحتمال أظهر.

مضاعفة الحسنات

وقد وردت في السنة أحاديث بمضاعفة الحسنة إلى سبعمائة ضعف؛ فعن عياض بن غطيف قال: دخلنا على أبي عبيدة نعوده من شكوى أصابه -وامرأته تحيفة قاعدة عند رأسه-، قلنا: كيف بات أبو عبيدة؟ قالت: والله لقد بات بأجر! قال أبو عبيدة: ما بت بأجر، وكان مقبلًا بوجهه على الحائط، فأقبل على القوم بوجهه، وقال: ألا تسألوني عما قلت؟ قالوا: ما أعجبنا ما قلت؛ فنسألك عنه، قال: سمعت رسول الله -ﷺ- يقول: من أنفق نفقة فاضلة في سبيل الله فبسبعمائة، ومن أنفق على نفسه وأهله، أو عاد مريضًا أو ما زاد أذى؛ فالحسنة بعشرة أمثالها، والصوم جُنة ما لم يخرقها، ومن ابتلاه الله -عز وجل- ببلاء في جسده فهو له حطة.

واستدل العلماء من الحديث أن الناقة من دواب الجنة، ومن وسائل التنقل فيها، وكذلك الخيل؛ لحديث النبي -ﷺ-: إذا دخلت الجنة أتيت بفرس من ياقوتة له جناحان، فحملت عليه ثم طار بك حيث شئت في الجنة، وفي الجنة من الطيور والدواب مالا يعلمه إلا الله -سبحانه وتعالى-، قال -تعالى فيما يناله أهل الجنة من النعيم-: ﴿وَلَحْمِ طَيْرٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ (٢١) وَحُورٌ عِينٌ﴾.

الفرس التي حبست في سبيل الله

قال -ﷺ-: «مَنْ احْتَبَسَ فَرَسًا في سَبِيلِ اللَّهِ، إيمانًا باللَّهِ، وتَصْدِيقًا بِوَعْدِه، فإن شِبَعَهُ وريَّه ورَوْثَهُ وبَوْلَه في مِيْزَانه يوم القيامة».(رواه البخاري).

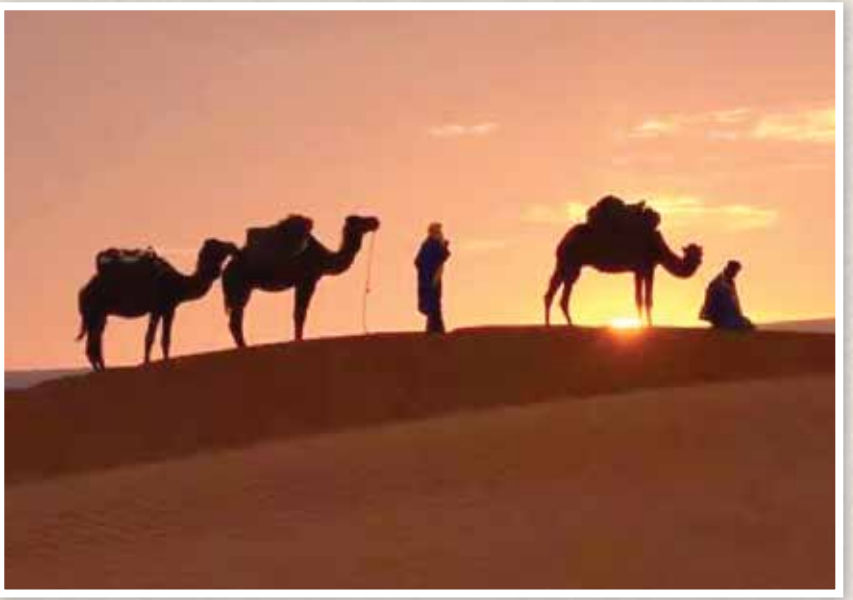

● الوقف في سبيل الله من أفضل وجوه الإنفاق وأعظمها أجرًا وأعمها فائدة وأدومها نفعًا وأبقاها أثراً

● من عظيم فضل الله على عباده أنه يضاعف الأجر على يسير الأعمال فيمنح الكثير على القليل ويجزي بالإحسان أضعافا مضاعفة

معنى في سبيل الله

وقد تنوعت عبارات السلف في بيان معنى (في سبيل الله)، فقال سعيد بن جبير: يعني: في طاعة الله. وقال مكحول: يعني به: الإنفاق في الجهاد من رباط الخيل، وإعداد السلاح، وغير ذلك، وقال ابن عباس -رضي الله عنهما-: الجهاد والحج يضعف الدرهم فيهما إلى سبعمائة ضعف، وقال بعض أهل العلم: بأن (في سبيل الله) تعم جميع الإنفاق في وجوه الخير، ومن أعظمها: الجهاد. وفي وقف الخيل وأشباهه من الحيوانات، يقول ابن قدامة في (المغني): الذي يجوز وقفه هو ما جاز الانتفاع به؛ مع بقاء عينه، وكان أصلاً يبقى بقاء متصلاً؛ كالعقار، والحيوانات، والسلاح والأثاث، وأشباه ذلك... والفرس الحبيس إذا عطب فلم ينتفع به في الجهاد جاز بيعه، وصرف ثمنه في مثله، ولم يجز إنفاقها على الفَرَس؛ لأنه صرف لها إلى غير جهتها.

حكم الحديث وفوائده

- فضيلة الوقف والإنفاق في سبيل الله.
- جواز وقف المنقول؛ كالحيوان وغيره.
- الحث والترغيب في الإنفاق في سبيل الله.
- إن من فضل الله على عباده أنه يضاعف الأجر على الأعمال اليسيرة؛ فالصدقة تُنمّى حتى يبلغ أجرها سبعمائة ضعف، وهي سبب لنيل رضا الله ودخول الجنة، قال -تعالى-: ﴿فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾.

نماذج للوقف في عصر النبوة

أول وقف في الإسلام هو مسجد قباء الذي أسسه رسول الله -ﷺ- حين قدم مهاجراً إلى المدينة المنورة قبل أن يدخلها، ثم بعد ذلك المسجد النبوي بالمدينة؛ حيث بناه رسول الله -ﷺ- في السنة الأولى للهجرة، كما أن أول صدقة في الإسلام هي صدقة رسول الله -ﷺ-، حين وقف الحوائط السبعة بالمدينة، وقيل إن أول صدقة في الإسلام هي صدقة عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- سنة سبع من الهجرة حين رجع رسول الله -ﷺ- من خيبر.

عن عثمان بن عفان- رضي الله عنه -أن رسول الله -ﷺ- قال: «مَنْ حَفَرَ رُومَةَ فَلَهُ الْجَنَّة» ؛ «فَحَفَرْتُهَا»، وعندما ضاق المسجد بأهله، فقال رسول الله -ﷺ-: «مَنْ يَشْتَرِي بُقْعَةَ آلِ فُلَانٍ فَيَزِيدَهَا فِي الْمَسْجِدِ بِخَيْرٍ لَهُ مِنْهَا فِي الْجَنَّةِ؟» «فَاشْتَرَيْتُهَا مِنْ صُلْبِ مَالِي»، وقد وقف عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-، عَنِ ابْنِ عُمَرَ- رضي الله عنهما-:أَنْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَصَابَ أَرْضًا بِخَيْبَرَ، فَأَتَى النَّبِيَّ -ﷺ- يَسْتَأْمِرُهُ فِيهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ، لَمْ أُصِبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهُ، فَمَا تَأْمُرُ بِهِ؟ قَالَ: «إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا، قَالَ» فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ -رضي الله عنه-، وأوصى: (أَنَّهُ لَا يُبَاعُ وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُورَثُ، وَتَصَدَّقَ بِهَا فِي الْفُقَرَاءِ، وَفِي الْقُرْبَى، وَفِي الرِّقَابِ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَابْنِ السَّبِيلِ، وَالضَّيْفِ، لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ، وَيُطْعِمَ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ).

الذكاء الاصطناعي وتمكين كبار السن من الاندماج الرقمي الآمن

م. أمجد ذياب

الذكاء الاصطناعي في العمل الخيري يتجاوز كونه أداة تقنية، ليصبح عنصرًا فاعلًا في تعزيز كفاءة العطاء وضمان وصوله إلى مستحقيه

يشهد العالم تحولًا رقميًا متسارعًا، أدى إلى فرض أنماط جديدة من التواصل والخدمات، وحتى العلاقات الاجتماعية؛ غير إن هذا التحول لم يكن متكافئًا؛ إذ وجد كثير من كبار السن أنفسهم خارج هذا العالم الجديد » لا لضعف قدراتهم، ولكن بسبب تصميم تقنيات لم تُراعِ احتياجاتهم أو طبيعتهم في التعلم.

لا تقتصر تلك الفجوة الرقمية – التي يعاني منها كبار السن –على صعوبة استخدام الأجهزة، بل تمتد إلى مخاطر حقيقية، مثل الوقوع ضحية الاحتيال الإلكتروني، أو تسريب البيانات الشخصية، أو الاعتماد المفرط على الآخرين في أبسط المعاملات الرقمية، ما يضعف مبدأ الاستقلالية ويؤثر على الكرامة الإنسانية. وهنا يمكن للذكاء الاصطناعي أن يؤدي دورًا محوريًا في سد تلك الفجوة – إذا استُخدم بوصفه مُيسِّرًا لا مُعقِّدًا– فمن خلال أنظمة التعلم التكيفي (Adaptive Learning Systems)، يمكن للتطبيقات الذكية أن تضبط مستوى الشرح، وسرعة التفاعل، وطريقة العرض وذلك بناءً على استجابة المستخدم، دون إشعاره بالعجز أو الإحراج.

التقنيات المساعدة لكبار السن

لا شك أن المساعدات الصوتية الذكية (Voice Assistants) يمكن أن تساعد كبار السن على التفاعل مع التكنولوجيا دون الحاجة إلى مهارات كتابية أو بصرية معقدة، شريطة أن تُضبط هذه الأدوات بمعايير صارمة للخصوصية، وألا تُستخدم في تسجيل أو تخزين المحادثات الحساسة، كما يتيح الذكاء الاصطناعي بناء بيئات تدريب رقمية آمنة (Safe Digital Environments)، تحاكي الواقع دون تعريض المستخدم لمخاطر حقيقية، مثل الضغط على روابط مشبوهة أو إدخال بيانات بنكية. وتُستخدم

جامعات مصرية تُطلق توصيات لمواكبة ثورة الذكاء الاصطناعي

أسدل الملتقى التكنولوجي الثالث للذكاء الاصطناعي المنعقد بجامعتَي دمياط وحورس الستار عن حزمة توصيات طموحة ومتكاملة، تصبّ جميعها في خدمة مستقبل التعليم التقني في مصر، وجاءت أبرز هذه التوصيات بضرورة تحديث المناهج الدراسية دوريا لمواكبة التطور المتسارع في مجالات الذكاء الاصطناعي وعلوم البيانات، وتعزيز التعلم التطبيقي عبر مشروعات واقعية تلامس احتياجات سوق العمل الفعلية.

وعلى صعيد الطلاب، أوصى الملتقى بتشجيع الابتكار وريادة الأعمال من خلال الحاضنات ومسرعات الأعمال، وتنظيم (هاكاثونات) مشتركة بين الجامعتين. فيما دعا في محور البحث العلمي إلى تعزيز الدراسات البينية التي تربط الذكاء الاصطناعي بمجالات الطب والزراعة والهندسة، ودعم النشر الدولي والمشاركة في المؤتمرات العالمية. وأكد المشاركون من مختلف القيادات الجامعية أن الجامعات المصرية باتت قادرة على قيادة مسيرة التحول الرقمي وتخريج كوادر تنافس على المستويين المحلي والدولي.

• لا تقتصر الفجوة الرقمية - التي يعاني منها كبار السن - على صعوبة استخدام الأجهزة، بل تمتد إلى مخاطر حقيقية، مثل الوقوع ضحية الاحتيال الإلكتروني، أو تسريب البيانات الشخصية، أو الاعتماد المفرط على الآخرين في أبسط المعاملات الرقمية

في ذلك تقنيات المحاكاة (Simulation) والتنبيه المبكر (Early Warning Systems).

ضوابط التمكين الرقمي

من زاوية العمل الخيري، فإن تمكين كبار السن رقميا ليس مجرد مشروع تقني، بل هو استثمار اجتماعي طويل الأمد؛ فكلما زادت قدرة الفرد على استخدام الخدمات الرقمية بأمان، قلّ اعتماده على المساعدات، وزادت مشاركته في الأسرة والمجتمع؛ غير إن هذا التمكين لا ينجح دون إطار أخلاقي واضح، يضمن:

- بساطة التصميم (Inclusive Design).
- حماية البيانات الشخصية وعدم استغلالها تجاريا.
- وضوح الإعدادات والخيارات بلغة مفهومة.
- إشراك الأسرة أو المجتمع المحلي في الدعم دون وصاية.

إن التقنية التي تُقصي كبار السن ليست تقنية متقدمة؛ بل هي تقنية ناقصة، وفي المقابل فإن الذكاء الاصطناعي» حين يُصمَّم بعين إنسانية، يمكن أن يكون جسرًا يربط الأجيال بدل أن يعمّق الفجوة بينها، ومن هنا، يصبح تمكين كبار السن رقميا جزءًا أصيلًا من رسالة العمل الخيري في عصر البيانات المحوسبة.

(حرب المواهب) تشتعل بين عمالقة الذكاء الاصطناعي وشركات البرمجيات

تخوض كلٌّ من (OpenAI وAnthropic) سباقاً محموماً لاستقطاب خبرات المبيعات والتسويق من كبريات شركات البرمجيات، وذلك في مؤشر واضح على تحوّل أولويات عمالقة الذكاء الاصطناعي نحو قطاع المؤسسات باعتباره المحرك الأساسي للنمو المستدام.

وتأتي هذه الخطوات في ظل موجة قلق عارمة تضرب قطاع البرمجيات التقليدي؛ إذ هوى مؤشر البرمجيات الكبرى نحو ٢٠٪ هذا العام وسط مخاوف من أن الذكاء الاصطناعي سيُعيد رسم خريطة القطاع بأكمله، ويُقوّض نموذج الاشتراك السحابي السائد.

الذكاء الاصطناعي سلاح في مواجهة المعلومات المزيفة

كشفت دراسة حديثة صادرة عن جامعة السوربون أبوظبي بالتعاون مع كلية سيلسا في السوربون باريس، أن المشكلة الحقيقية وراء انتشار المعلومات المضللة ليست غياب الوعي كما يُشاع، بل هي نتاج مزيج معقد من العاطفة والهوية الشخصية والضغط الاجتماعي، فضلاً عن تصميم المنصات الرقمية التي تُكافئ السرعة والتفاعل على حساب الدقة والتحقق.

وأظهرت الدراسة أن كثيراً من المستخدمين يُدركون أهمية التحقق، لكنهم يقعون في فخ المشاركة العاطفية السريعة لا سيما في لحظات الاهتمام الجماعي، وهنا يبرز الذكاء الاصطناعي حلا واعداً لا غنى عنه، عبر أدوات متخصصة في كشف الصور المفبركة، وتقييم مصداقية المصادر، وتحليل أنماط انتشار الأخبار، ورصد التناقضات في المحتوى. وتؤكد الدراسة في الوقت ذاته أن هذه الأدوات تُعزز دور الإنسان ولا تُلغيه.

الابتلاء: بين الفهم الخطأ والنضج الحقيقي

يمرّ الشباب في مرحلة مليئة بالضغوط: دراسة، ومستقبل، وعلاقات، وصراعات نفسية داخلية لا يراها أحد، وعندما يأتي الابتلاء، يظنّ بعضهم أنه علامة على الفشل، أو أن الله قد تخلّى عنه، بينما الحقيقة أعمق من ذلك بكثير.

فالابتلاء في ميزان الإيمان ليس عقوبة بالضرورة، بل قد يكون تربية واصطفاء، قال الله -تعالى-: ﴿وَنَبْلُوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ (الأنبياء: ٣٥)، فهو اختبار يكشف حقيقة الإنسان: هل يقترب أم يبتعد؟

والمشكلة اليوم أن بعض الشباب يريد حياة مستقرة بلا ألم، بينما سنّة الحياة قائمة على التقلّب. حتى الأنبياء، وهم خير الخلق، لم يُعفوا من الابتلاء؛ فيوسف سُجن، وأيوب مرض، ومحمد -ﷺ- أوذي وحوصر، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين قال النبي -ﷺ-: «أشدّ الناس بلاءً الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل».

إذًا، القضية ليست: لماذا أُبتلى؟ بل: كيف أتعامل مع الابتلاء؟

التعامل الناضج يبدأ بثلاثة أمور:

- **الفهم الصحيح:** أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وأن وراء كل قدر حكمة.
- **الصبر الإيجابي:** ليس استسلامًا، بل ثبات مع سعي.
- **الرجوع إلى الله:** لأن الابتلاء غالبًا يفتح باب القرب.

وفي الواقع، كثير من الشباب تغيّرت حياتهم للأفضل بعد أزمة، صدمتهم، فأيقظتهم، قال -تعالى-: ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ (الشرح: ٦)، فليست المشكلة في وجود الابتلاء، بل في طريقة رؤيتك له، فإن رأيته نهاية، أنهكك، وإن رأيته بداية، صنعك.

الصبر الحقيقي

الصبر الحقيقي ليس عجزًا عن الرد؛ بل قدرةٌ عليه مع اختيار الارتقاء، فيوسف عليه السلام لم يكن عاجزًا عن الانتقام من إخوته، ومع ذلك قال: ﴿لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ﴾ (يوسف: ٩٢)؛ فلم يكن عفوًا عابرًا، بل قمة النضج.

التمسك بالدين وسط الفتن

ليس من الصعب أن تلتزم حين يكون الطريق ممهدًا، لكن الصعوبة الحقيقية أن تثبت حين تُفتح لك أبواب الخطأ على مصراعيها، قال الله -تعالى-: ﴿وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ (الحجر: ٩٩)؛ فالثبات اليوم ليس عادة بل قرار يُتخذ كل يوم، أن تغض بصرك في زمن الانفلات، أن تحفظ لسانك في زمن الجدل، أن تصلي بخشوع في زمن التشتت، قال النبي -ﷺ-: «العبادة في الهرج كهجرة إليّ»، أي أن التمسك بالدين وقت الفتن له أجر عظيم، كأجر الهجرة.

قيمة الإتقان

الإتقان ليس مجرد أداء جيد؛ بل هو أن تعطي العمل حقه كاملًا، كأنك تراه عبادة قبل أن يكون عادة، قال النبي -ﷺ-: «إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه»، وهذا المعنى يربط العمل بالإيمان؛ فالمؤمن لا يعمل لمجرد النتيجة؛ بل يعمل بإحسان؛ لأنه يعلم أن الله يراه، قال -تعالى-: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ (الملك:٢)، ولم يقل: أكثر عملاً؛ بل أحسن، والشباب اليوم أمام فرصة عظيمة؛ فالإتقان أصبح ميزة نادرة، من يتقن دراسته أو عمله أو مهارته، يبرز بسهولة في وسط يرضى بالقليل، والإتقان لا يحتاج عبقرية، بقدر ما يحتاج صبرًا، واهتمامًا بالتفاصيل، وضميرًا حيا، فالفرق بين شخص تقليدي وآخر ناجح، ليس في حجم الجهد فقط؛ بل في جودة هذا الجهد، فلا تجعل هدفك أن تُنهي ما عليك، بل أن تترك أثرًا يشهد لك.

الشباب وطول الأمل

قال عبدالله بن عمر -رضي الله عنهما-: أخذ رسول الله -ﷺ- بمنكبي فقال: «كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل»، وكان ابن عمر يقول: «إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح، وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء، وخذ من صحتك لمرضك، ومن حياتك لموتك»؛ في هذا التوجيه النبوي تربية عميقة على تقصير الأمل، وهو مرض خفي يصيب كثيرًا من الشباب؛ إذ يعيش بعضهم وكأن العمر طويل لا ينتهي؛ فيؤجل التوبة، ويؤخر العمل، ويؤجل الطموح... حتى يفاجئه الزمن؛ فالمؤمن لا يتخذ الدنيا وطنًا دائمًا، بل يراها محطة عابرة، يستعد فيها للرحيل، لا يغترّ بصحته، ولا يركن إلى شبابه، بل يستثمرهما قبل أن يفقدهما. إن طول الأمل لا يضرّ لأنه يمدّ النظر

إلى المستقبل فقط، بل لأنه يسرق منك الحاضر، ويجعلك تؤجل ما يجب أن يُفعل الآن، حتى يتراكم التقصير دون أن تشعر، ولهذا كان السلف يعيشون بوعي اللحظة؛ يعملون وكأنها الفرصة الأخيرة.

أخطاء يقع فيها الطلبة أيام الامتحانات

في أيام الامتحانات، لا يُختبر علم الطالب فقط، بل تُختبر أخلاقه، ونفسيته، وعلاقته بالله، ومن أكثر الأخطاء التي يقع فيها بعض الشباب ما يلي:

● **القلق المحبط عن العمل:** فبعض الطلبة ينشغل بالتوتر والخوف أكثر من المذاكرة، وكأن القلق سيصنع له نتيجة، بينما الحقيقة: الهدوء مع العمل هو طريق النجاح.

● **إهمال الصلاة أو تأخيرها:** بعض الطلبة يسوغ ذلك بـ(ضيق الوقت)، مع أن الصلاة هي أعظم سبب للثبات. قال -تعالى-: ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾ (البقرة: ٤٥).

● **إهمال الدعاء والتوكل:** يعتمد على جهده فقط، وينسى أن التوفيق من الله، والدعاء ليس بديلاً عن العمل، بل مُكمّل له.

● **السهر المرهق دون فائدة:** يسهر بعض الطلبة ساعات طويلة بعقل متعب، فيضعف التركيز ويقل التحصيل. ليس المهم عدد الساعات، بل جودة الفهم.

● **الغش بحجة الخوف من الرسوب:** من أكبر الأخطاء؛ لأنه يربط النجاح بالحرام، قال النبي -ﷺ-: «من غشّ فليس مني».

● **المقارنة المدمّرة:** ينشغل بزملائه: من ذاكر أكثر؟ من فهم أفضل؟ فينسى نفسه ويضيع تركيزه.

لماذا تتأخر الاستجابة؟

كثير من الشباب اليوم يريد نتائج سريعة: دعوتُ؛ فلماذا لم يُستجب؟ صليتُ؛ فلماذا لم تتغير حياتي؟ لكن العلاقة مع الله ليست صفقة تُقاس بنتائج عاجلة، بل عبودية تُبنى على الثقة والتسليم، فقد يؤخر الله عنك ما تريد، لا ليحرمك بل ليهيئك، ولا ليمنعك، بل ليعطيك ما هو أعمق مما طلبت، فليس كل تأخير رفضًا، بل -أحيانًا- رحمة تُؤجَّل حتى تنضج لها.

بين الفرص والجاهزية

كثيرٌ من الشباب يقول: «لا توجد فرص»، لكن الحقيقة المؤلمة أن المشكلة ليست في قلة الفرص، بل في ضعف الاستعداد لها، الفرص لا تُخلق لك، بل تمرّ بك، فإن لم تكن مستعدًا، مرّت وكأنها لم تكن، قال الله -تعالى-: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ (الرعد: ١١)، فالتغيير يبدأ من الداخل: مهارة، وانضباط، وفهم، ووعي، والناجح لا ينتظر الفرصة، بل يُعدّ نفسه لها قبل أن تأتي.

وضوح الهدف

من «أخطر ما يعيشه بعض الشباب أن يتحرك بلا اتجاه؛ يعمل ولا يدري لماذا؟ ويسعى ولا يعلم إلى أين؟ قال الله -تعالى-: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي﴾ (يوسف: ١٠٨)؛ فالسبيل واضح، والهدف محدد، ومن لا يملك هدفًا، سيجد نفسه يخدم أهداف غيره».

دور الأسرة في بناء المجتمع

تُعدّ الأسرة اللبنة الأولى في بناء المجتمع، وهي النواة التي تتكون فيها شخصية الإنسان وقيمه وسلوكه؛ فإذا صلحت الأسرة، صلح المجتمع كله، وإذا فسدت انعكس ذلك على مختلف جوانب الحياة؛ ومن هنا جاءت عناية الإسلام بالأسرة عناية عظيمة، فجعلها أساس الإصلاح والتربية.

إذا قامت الأسرة على الإيمان الصادق، والمودة، وحسن التربية، أثمرت جيلاً صالحاً يحمل القيم، ويسهم في بناء مجتمع قوي متماسك؛ فالأبناء الذين ينشؤون في بيئة إيمانية مستقرة، يتعلمون الصدق، والأمانة، وتحمل المسؤولية، فيكونون عناصر فاعلة في نهضة أمتهم.

لقد أرشد القرآن الكريم إلى مسؤولية الفرد تجاه أسرته، فقال -تعالى-: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾، وهذا توجيه صريح بضرورة التربية الإيمانية والأخلاقية داخل البيت، لأن الأسرة هي الحصن الأول في مواجهة الانحراف، كما إن الأسرة هي المدرسة الأولى التي يتعلم فيها الأبناء القيم والمبادئ، وقد بيّن النبي -ﷺ- هذه المسؤولية بقوله: «كلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيته»؛ فالوالدان مسؤولان عن غرس الإيمان، وتعليم الأخلاق، وتوجيه السلوك، مما ينعكس على صلاح الأبناء واستقامتهم.

● ومن أهم أدوار الأسرة بناء الروابط القائمة على المودة والرحمة، قال -تعالى-: ﴿وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾؛ فحين تسود المحبة داخل الأسرة، ينشأ الأبناء في بيئة مستقرة نفسيا، قادرة على إنتاج أفراد صالحين نافعين لمجتمعهم.

● كما تسهم الأسرة في ترسيخ القيم الاجتماعية مثل التعاون، والاحترام، وتحمل المسؤولية، وهي قيم ضرورية لقيام مجتمع متماسك. وقد أشار النبي -ﷺ- إلى أهمية التربية منذ الصغر بقوله: «ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهوّدانه أو ينصّرانه أو يمجّسانه»، ما يدل على الأثر العميق للأسرة في تكوين هوية الإنسان.

وفي الختام، فإن إصلاح المجتمع يبدأ من إصلاح الأسرة؛ فهي المصنع الحقيقي للأجيال، وكل جهد يُبذل في تربية الأبناء على الإيمان والخلق هو استثمار في مستقبل الأمة، وبناء لمجتمع قوي متماسك يقوم على القيم والمبادئ.

حماية الأبناء من الانحراف

تُعدّ حماية الأبناء من الانحراف من أعظم المسؤوليات التي تقع على عاتق الأسرة، ولا سيما في زمن كثرت فيه الفتن وتنوعت وسائل التأثير:

- أول وسائل الحماية تكون ببناء الإيمان في قلوبهم منذ الصغر، وتعويدهم على الصلاة والعبادة، فقد قال النبي -ﷺ-: «مُروا أبناءكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين»؛ فالتربية الإيمانية تُنشئ في النفس رقابة ذاتية تمنعها من الانحراف حتى في غياب الرقابة.

- كما إن القدوة الحسنة من أهم وسائل التربية؛ فالأبناء يتأثرون بأفعال والديهم أكثر من أقوالهم، وقد قال -ﷺ-: «كلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيته»؛ ما يحمّل الوالدين مسؤولية عظيمة في توجيه سلوك الأبناء.

- ولا يقلّ الحوار أهمية عن ذلك، ففتح باب النقاش مع الأبناء، والاستماع إليهم، وفهم مشكلاتهم، يقيهم من الوقوع في الانحراف، ويمنحهم الثقة والأمان.

- كما ينبغي متابعة ما يتعرضون له من مؤثرات، ولا سيما في وسائل الإعلام والتقنية، مع التوجيه بالحكمة دون قسوة أو تضييق.

- ومن وسائل الحماية أيضًا اختيار البيئة الصالحة، فالصحبة تؤثر تأثيرًا بالغًا، وقد قال النبي -ﷺ-: «المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل».

الشخصية المتزنة

إن حماية الأبناء من الانحراف لا تتحقق بالمنع والتقييد وحدهما، بل تقوم أساسًا على بناء شخصية متوازنة تجمع بين الإيمان العميق والوعي السليم؛ فالأبناء الذين يُربَّون على مراقبة الله، ويفهمون واقعهم، ويُحسنون التمييز بين الحق والباطل، يكونون أقدر على الثبات أمام التحديات، وهذا التوازن النفسي لا يأتي عفوًا؛ بل يُبنى بالتربية الواعية والتوجيه المستمر، فكل جهد يُبذل في تربية الأبناء على هذا النهج هو استثمار حقيقي في مستقبلهم، وإسهام في بناء جيل واعٍ، ثابت، قادر على مواجهة التحديات، والمشاركة في نهضة مجتمعه بإيجابية واستقامة.

الأسرة في أوقات الاختبارات

تُعدّ فترة الاختبارات من أكثر المراحل حساسية في حياة الأبناء؛ حيث يختلط فيها التوتر بالترقب، ويكون للأسرة أثر كبير في توجيههم ودعمهم، فنجاح الأبناء لا يعتمد على جهدهم فقط؛ بل على البيئة التي يعيشون فيها، وهذه بعض التوجيهات في فترة الاختبارات:

- **الاهتمام بالجانب الإيماني:** لابد من تذكير الأبناء بالاعتماد على الله، والدعاء، والمحافظة على الصلاة، قال -تعالى-: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾.
- **تهيئة الجو المناسب:** لابد من توفير بيئة هادئة للأبناء بعيدًا عن الضوضاء والمشتتات، ما يساعدهم على التركيز.
- **الدعم النفسي والمعنوي:** من أهم وسائل الدعم النفسي التشجيع بالكلمة الطيبة، وتجنب التوبيخ أو الضغط الزائد؛ فالثقة تعزز الأداء.
- **تنظيم الوقت:** لابد من مساعدة الأبناء على وضع جدول متوازن بين الدراسة والراحة؛ فالإجهاد يضعف التحصيل.
- **تعزيز الثقة بالنفس:** من خلال تذكير الأبناء بقدراتهم، وأن الاختبار مرحلة عابرة وليست مقياسًا نهائيا للنجاح.
- **الاهتمام بالصحة:** العقل السليم يحتاج إلى جسد سليم؛ لذلك لابد من توفير غذاء صحي، وحث الأبناء على النوم الكافي.
- **الدعاء لهم:** فدعاء الوالدين من أعظم أسباب التوفيق، وهو دعم خفي لكنه مؤثر.

بناء الثقة وتوجيهها

إن دور الأسرة في أوقات الاختبارات ليس مجرد متابعة دراسية، بل هو احتواء وتوجيه وبناء للثقة؛ فبالتوازن بين الدعم النفسي والإيماني والتنظيم الجيد، تُسهم الأسرة في نجاح أبنائها وتجاوزهم هذه المرحلة بثبات واطمئنان.

إدارة الخلافات الأسرية

الخلافات داخل الأسرة أمر طبيعي لا يخلو منه بيت، لكن الفارق الحقيقي يكمن في كيفية إدارتها؛ فالأسرة الناجحة ليست الخالية من المشكلات، بل التي تُحسن التعامل معها بحكمة ووعي، ولقد وجّه الإسلام إلى معالجة الخلاف بروح الإصلاح، فقال -تعالى-: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾، ما يدل على أن التفاهم والتسامح أساس استقرار الحياة الأسرية، ومن أهم وسائل إدارة الخلافات:

- الهدوء وضبط النفس: فالغضب يُعقّد المشكلة ولا يحلها.
- الحوار الهادئ: الاستماع للطرف الآخر وفهم وجهة نظره دون تعصب.
- تجنب التجريح: فالكلمة الجارحة تترك أثرًا عميقًا يصعب نسيانه.
- التغاضي عن بعض الأخطاء: فالكمال غير موجود، والتسامح يُبقي المودة.
- البحث عن الحلول لا الانتصار للنفس: الهدف هو الإصلاح لا إثبات من المخطئ، وقد قال النبي -ﷺ-: «ليس الشديد بالصرعة، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب»، وهو توجيه عظيم في ضبط الانفعالات داخل الأسرة.

فتاوى الفرقان

من فتاوى كبار العلماء

قال الله -تعالى-: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾، وقال -صلى الله عليه وسلم-: «ألا سألوا إذ لم يعلموا؟! فإنما شفاء العيّ السؤال..» والعيّ هو الجهل، فيلزم كل مؤمن ومؤمنة إذا جهل شيئا من أمر دينه أن يسأل عنه.

التفاخر بأمر من أمور الجاهلية!

■ **ما قصة قول النبي -ﷺ-: «ليس منا من دعا إلى عصبية» وقوله -ﷺ-: «دعوها فإنها منتنة»؟ وهل يدخل في ذلك من يتفاخرون بالأنساب وعراقة الأسر؟**

● لا شك أن التفاخر بالأنساب من أمور الجاهلية، وإنما الذي ينبغي أن يكون معيار الحمد والذم هو الدين والخلق، وهما الأساس في القبول والرد في مسألة الزواج، فقد قال النبي -ﷺ-: «إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير»، فالواجب أن يكون الاعتبار في القبول والرفض مبنيًا على الدين والخلق، حتى إن المال والحسب لا ينبغي أن يكونا الأصل في ذلك، وقد قال النبي -ﷺ-: «تنكح المرأة لأربع: لمالها، ولحسبها، ولجمالها، ولدينها؛ فاظفر بذات الدين تربت يداك»، فذكر الحسب والجمال والمال، لكنه حث على تقديم الدين.

ولا ريب أن للحسب أثرًا في العلاقات بين الناس، لكن جعله الأصل في القبول والرد لا ينبغي. وقد اختلف الفقهاء في اعتبار الكفاءة في النسب، إلا إن الراجح أن المعتبر هو الدين والخلق، ما لم يترتب على العرف مخالفة شرعية، وعلى كل حال، فالذي ينبغي اعتماده هو ما اعتبره الشرع: الدين والخلق، مع ترك التعصب للأنساب أو جعلها معيارًا أصليا في التفضيل.

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين

الفرق بين التحدث بنعم الله والتباهي بها

■ **ما الفرق بين التحدث بنعم الله وبين الفخر بها؟**

● التحدث بها ليشكر الله -سبحانه-، لأجل يشكر الربّ -جل وعلا-، يتحدث بنعم الله ليشكره ويشكره السامعون، هذا المقصود التحدث بنعم الله للشكر: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ (الضحى:١١)، من باب الشكر، كونه يتحدث بها ليشكر الله عليها ويحمده عليها، وليحمده السامعون -عزوجل-؛ لأنه المنعم على الجميع والمحسن إلى الجميع، وليس المقصود الفخر، ليتكبر بها على الناس، أو ليفخر بها على الناس، أنا خير منكم وأفضل منكم، لا؛ ولهذا قال -ﷺ-: «أنا سيد ولد آدم ولا فخر»، يخبر بنعم الله عليه أنه جعله سيد ولد آدم ولا يفخر بهذا، ولكنه يخبر بالواقع، أن الله فضله على الناس، وجعله سيد ولد آدم .

سماحة الشيخ عبدالعزيز ابن باز

الفرق بين الكسب الحلال والحرام

■ **ما نصيحتكم للباعة عمومًا؟ وحبذا توضيح الفرق بين الكسب الحلال والكسب الحرام.**

● نصيحتي للباعة عموماً: أن يتقوا الله وأن تكون معاملتهم بالصدق والبيان، والصدق بما يتكلمون به عن السلعة من الأوصاف المرغوبة، والبيان فيما يكون من العيوب في السلع حتى يبارك لهم في بيوعهم. وقد ثبت عن النبي -ﷺ- أنه قال: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ: فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وَلْيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ». وثبت عنه أنه قال: «لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»؛ فإذا كان الإنسان يكره أن يعامله أحد من غير أن يبين له؛ فكيف يكره ذلك لنفسه ويرضاه لغيره؟!

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين

الالتزام والاستقامة على الدين

■ **أجد صعوبة في الالتزام والاستقامة على الدِّين من بعض أقاربي ولا سيما أخواتي وأمي، فبم تنصحونني؟**

● نوصيك بالاستمرار في نصيحتهن وترغيبهن في طاعة الله ورسوله، وتحذيرهن من المعاصي، وأن تقرأ عليهن الآيات والأحاديث المتعلقة بأعمالهن، مع سؤال الله -سبحانه- لهن الهداية في أوقات الإجابة وغيرها، وإذا تيسر أن يساعدك في هذا بعض الأقارب وغيرهم من أهل العلم فهو أنفع وأقرب إلى قبولهن وهدايتهن؛ لقول الله -سبحانه-: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ وقوله -عز وجل-: ﴿وَالْعَصْرِ﴾ ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ﴾ ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ وقوله -سبحانه-: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾، وقول النبي -ﷺ-: «الدين النصيحة، قيل: لمن يا رسول الله؟ قال: لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم» أخرجه مسلم في صحيحه، وقوله -ﷺ-: «من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان» أخرجه مسلم في صحيحه أيضا، وقول النبي -ﷺ-: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى» متفق على صحته، والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة، أعانك الله على كل خير وأصلح حال الجميع.

سماحة الشيخ عبدالعزيز ابن باز

التائب من الذنب كمن لا ذنب له

■ **نرجو من سماحتكم توجيه نصيحة لمن أسرف على نفسه ثم منَّ الله عليه بالتوبة؟**

● نوصيك بشكر الله على ما من به عليك من التوبة والاعتراف بأخطائك، ونوصيك بإخراج ما يغلب على ظنك أنه من كسب حرام في وجوه البر، مع التوبة الصادقة المشتملة على الندم على ما سلف، والإقلاع عن فعل الحرام، والعزم الصادق على ألا تعود إليه، وأبشر بالخير والعاقبة الحميدة؛ كما قال الله -سبحانه-: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ وقال النبي -ﷺ-: «التوبة تجبُّ ما قبلها» وقال أيضا -ﷺ-: «التائب من الذنب كمن لا ذنب له» ونوصيك بالإكثار من الأعمال الصالحة من الصلاة والصوم والذكر، لقول الله -عز وجل-: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى﴾، أما الحج والصلوات فصحيحة إن شاء الله إذا كنت أديتها على الوجه الشرعي، وأكل الحرام ينقص ثوابها ولا يبطلها وفق الله الجميع.

سماحة الشيخ عبدالعزيز ابن باز

كفارة اليمين

■ **حنث في يمينه وأراد أن يكفر عنه، فصام ثلاثة أيام متتالية مع قدرته على إطعام عشرة مساكين فهل يسقط الحكم عنه أم لا؟**

● لا يجزئ الصيام مع القدرة على الإطعام أو الكسوة أو العتق؛ لأن الله -سبحانه- رتب إجزاء الصيام على عدم وجود الطعام أو الكسوة أو العتق، فقال: ﴿فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ﴾

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الإنكار على المغتاب

■ **لي صديق كثيرا ما يتحدث في أعراض الناس، وقد نصحته ولكن دون جدوى، ويبدو أنها أصبحت عادة عنده، وأحيانًا يكون كلامه في الناس عن حسن نية. فهل يجوز هجره؟**

● الكلام في أعراض المسلمين بما يكرهون منكر عظيم ومن الغيبة المحرمة، بل من كبائر الذنوب؛ لقول الله -سبحانه-: ﴿وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ﴾ (الحجرات: ١٢) ولما روى مسلم في صحيحه عن أبي هريرة -رضي الله عنه- عن النبي -ﷺ- أنه قال: «أتدرون ما الغيبة؟ فقالوا: الله ورسوله أعلم، فقال: ذكرك أخاك بما يكره قيل: يا رسول الله، إن كان في أخي ما أقول؟ قال: إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه فقد بهته».

وصح عنه -ﷺ- «أنه لما عرج به مر على قوم لهم أظفار من نحاس يخمشون بها وجوههم وصدورهم، فقال: يا جبريل من هؤلاء؟ فقال: هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم» أخرجه أحمد وأبو داود بإسناد جيد عن أنس -رضي الله عنه-، وقال العلامة ابن مفلح إسناده صحيح، قال: وخرج أبو داود بإسناد حسن عن أبي هريرة مرفوعا: «أن من الكبائر استطالة المرء في عرض رجل مسلم بغير حق».

والواجب عليك وعلى غيرك من المسلمين عدم مجالسة من يغتاب المسلمين مع نصيحته والإنكار عليه لقول النبي -ﷺ-: من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان رواه مسلم في صحيحه. فإن لم يمتثل فاترك مجالسته؛ لأن ذلك من تمام الإنكار عليه.

سماحة الشيخ عبدالعزيز ابن باز

260504

سالم الناشي
رئيس تحرير مجلة الفرقان
٢٠٢٦/٥/٤م

تأملات في قانون الأحوال الشخصية الجديد (19)

أحكام الوصية بالمنافع

• في قانون الأحوال الشخصية الكويتي (المعدّل)، وفي قسم (الوصيّة)، وفي الباب الثاني: (أحكام الوصية)، وفي الفصل الثالث: (الوصية بالمنافع)، نجد أن فيه 13 مادة من (278-290) وليس فيه مواد معدلة.

• وقد نصّت (المادة:278) على أنه: إذا كانت (الوصية بالمنفعة) لمعيّن مُدة محدّدة المبدأ والنهاية، استحق (الموصى له) منفعة في هذه المدة؛ فإذا انقضت المدة قبل وفاة (الموصي) بطلت (الوصية)، وإذا انقضى بعضها استحق (الموصى له) المنفعة في باقيها، وإذا كانت المدة معينة القدر غير محددة المبدأ، بدأت من وقت وفاة (الموصي).

• والمراد بالمنافع: الثمرات، والغلّات، وحقوق الارتفاق، والوصية بالإقراض وبالتأجير، والوصية بقدر من المال يدفع شهريًا، كما جعلت منه (الوصية) ببيع عين لشخص بحق معلوم، و(الوصية) بتقسيم التركة، ولا يشترط في (الوصية بالمنفعة) أن يكون (الموصي) مالكاً للعين والمنفعة؛ فيجوز للمستأجر أن يوصي بمنفعة العين التي يملك منفعتها مدة الإجارة، و(الوصية بالمنفعة) وهي جائزة شرعًا.

• و(الوصية بالمنفعة) لها أحوال مختلفة: (1) فقد تكون لمدة معلومة بعد الوفاة. (2) وقد تكون وصية غير مؤقتة (لموصى له) معين. (3) وقد تكون وصية غير مؤقتة أو مؤبدة لقوم غير محصورين، أو لجهة برّ. (4) وقد تكون غير مؤقتة، وهي المحصورون. (5) وقد تكون الوصية لمحصورين وغير محصورين.

• وذكرت (المادة:279) ما يحدث في حال منع الورثة أو أحدهم (الموصى له) من الانتفاع بالعين كل المدة أو بعضها؛ أما (المادة:280) فقد تحدثت عن (الوصية بالمنفعة) لقوم غير محصورين أو لجهة من جهات البرّ، في حالتي كون الوصية مؤبّدة أو مطلقة، وفي (المادة:281) بينت أن الوصية بالمنفعة لمدة معينة، ولقوم محصورين، إذا لم يوجد أحدهم خلال ٣٣ سنة قمرية من وفاة (الموصي) فإن المنفعة تؤول إلى جهات البر. ويجوز (للموصى له) أن ينتفع بالعين على الوجه الذي يراه كما أوضحت (المادة:282)؛ أما (المادة:283) فأكدت أن (للموصى له) غلّة الثمار وقت وفاة (الموصي)، وما يستجد فيها مستقبلًا.

• وفي (المادة:284) على أن (الوصية) تكون نافذة ببيع عين من التركة لشخص، أو بتأجيرها مدة معينة، وإذا كان الثمن أو الأجرة ثمن المثل، أو إذا كان الثمن أو الأجرة أقل من ثمن أو أجرة المثل بغبن يسير، فإن كان كل من الثمن أو الأجرة أقل من المثل بغبن فاحش، فإذا كان هذا الغبن يخرج من ثلث التركة نفذت (الوصية)، وإن زاد على الثلث، وأجازه الورثة نفذت، وإن لم يجيزوها فلا تنفذ، إلا إذا زاد (الموصى له) الثمن أو الأجرة إلى المثل.

• وبيّنت (المادة:285) أنه إن كانت المنفعة مشتركة بين الموصى له والورثة، فإن طريق التوزيع الذي يختارونه ينفذ من غير تقييد لهم؛ فإنهم يوزعون الغلة بينهم بنسبة ما يخص كل واحد منهم، أو بقسمة العين بينهم، أو يتناوبون على الاستفادة من العين.

• ونصّت (المادة:286) أن (الموصى له) يتحمل ما يفرض على العين من التزامات، وما يلزم لاستيفاء منفعتها، ولو كانت الرقبة موصى بها لغيره؛ أما (المادة:٢٨٧) فبينت حالات سقوط (الوصية بالمنفعة) وهي: (أ) بوفاة (الموصى له) قبل استيفاء المنفعة (الموصى بها) -كلها أو بعضها-. (ب) بشراء (الموصى له) العين التي أوصي له بمنفعتها. (ج) بتنازله عن حقه فيها لورثة (الموصي) بعوض أو بغير عوض. (د) باستحقاق العين الموصى بمنفعتها.

• وأشارت (المادة:288) إلى تنفيذ بيع ورثة (الموصي) نصيبهم في العين الموصى بمنفعتها دون حاجة إلى إجازة (الموصى له)؛ أما (المادة:289) فقد أوضحت أنه إذا كانت الوصية بالمنفعة لمعين مؤبدة، أو لمدة حياته، أو مطلقة، استحق (الموصى له) المنفعة مدة حياته بشرط أن ينشأ استحقاقه للمنفعة في مدى 33 سنة قمرية من وفاة (الموصي).

• وتضمنت (المادة:290) بيان تقدير قيمة المنفعة (الموصى بها)، والحقوق العينية بالنسبة لقيمة العين ذاتها، من ثلث التركة كما يلي: (أ) إذا كانت (الوصية بالمنافع) مؤبدة، أو مطلقة، أو لمدة حياة (الموصى له) أو لمدة تزيد على 10 سنوات، ففي الوصية بجميع منافع العين تعدّ المنافع مساوية لقيمة العين نفسها، وفي الوصية بحصة نسبية من المنافع تعد مساوية لنظير هذه النسبة من المعين. (ب) إذا كانت (الوصية) بالمنافع لمدة لا تزيد عن 10 سنين، قدرت بقيمة المنفعة الموصى بها في هذه المدة. (ج) إذا كانت (الوصية) بحق من الحقوق العينية قُدرت بالفرق بين قيمة العين محمّلة بالحق الموصى به وقيمتها بدونه.

قناة الخير الثقافية
قسم الإنتاج الفني

قسم الإنتاج الفني متخصص في إنتاج البرامج التلفزيونية والفلاشات الإعلامية والجرافيك ومتخصص تصوير وتسجيل (الدورات العلمية ودروس المساجد) التي تقيمها الجمعية واللجان التابعة لها.

وحدة الإنتاج المرئي:

- وحدة التصوير والمونتاج متخصص في إنتاج البرامج التلفزيونية والإذاعية.
- وحدة بث وتشغيل قناة الخير الثقافية و تشغيل ومتابعة السوشيال ميديا الخاصة بالقسم (توتير وإنستجرام والفيس بوك واليوتيوب وصفحة القناة.
- تصوير المحاضرات والدروس وفعاليات الجمعية واللجان التابعة لها.

وحدة الإنتاج الصوتي:

- الاستديو الصوتي : يقوم الاستديو الصوتي بتسجيل الاصدارات الصوتية (القرآن الكريم - المحاضرات والدورس الخاصة بالقسم والجمعية واللجان التابعة لها وكبار علماء السلف في العالم الاسلامي) بتقنية صوتيه عالمية من خلال أجهزة وكمبيوترات مجهزة للمونتاج.
- الأرشيف الرقمي: نسخ وطباعة CD و DVD وتحويل الأشرطة القديمة إلي ملفات رقمية لإعادة نشرة من جديد ورفعها على المواقع الالكترونية.

25362528 - 25362529

جمعيـــة إحيـــاء
التـراث الإسلامي

مشـــروع الأضاحـــي

بســـم الله نبـــدأ

الأضاحـي

فرحـــة وطاعـــة

داخل الكويـت: رقـم الموافقـة: خ4 / ض د /2025
تاريخ بداية الموافقة: 2025/12/25 تاريخ نهاية الموافقة: 2026/05/27

خـارج الكويـت: رقـم الموافقـة: خ4 / ض خ /2025
تاريخ بداية الموافقة: 2025/12/28 تاريخ نهاية الموافقة: 2026/05/27

لا تزيـد النسـبة الإدارية عن 12.5% (حسـب قـرار وزارة الشـئون)

(داخـل وخـارج الكويـت)

يمنـع الجمـع النقـدي

1815181 turathislamy